الحق أن نُحتَرَم

والصعوبة أن نَحتَرِم

أوكي مروشك ـ كلارمان

אדם ADAM آدم
המדרשה לדמוקרטיה ולשלום על-שם אמיל גרינצוויג
الكلية للديمقراطية والسلام على اسم اميل غرينتسفايغ
The Adam Institute for Democracy & Peace
in Memory of Emil Greenzweig

الحق أن نُحتَرَم

والصُعوبة أن نَحتَرِم

برنامج تجريبي

أوكي مروشك- كلارمان

بموافقة مديرية التربية للقيم،
وزارة التربية، الثقافة والرياضة

ADAM
המדרשה לדמוקרטיה ולשלום על-שם אמיל גרינצוויג
الكلية للديمقراطية والسلام على اسم اميل غرينتسفايغ
The Adam Institute for Democracy & Peace
in Memory of Emil Greenzweig

صدرت هذه الكراسة بالدعم الكريم
من صندوق برتلسمان - المانيا

تأليف وتحرير: أوكي مروشك-كلارمان
الترجمة العربية: نواف عثامنة
إنتاج الكراسة: يولندا غرينهوت، عنبال غرين
تصميم وتنفيذ: اورينتاتسيا

نشكر كلاً من: ميخائيل اتلن، أورنا شم-طوف ود. اليشبع سدان على ما قدموه من استشارة في موضوع الحقوق الاجتماعية. وهيئة مركزي كلية آدم على ملاحظاتهم ومساهمتهم القيمة.

الطبعة الأولى ٢٠٠٠

(c) جميع الحقوق محفوظة لكلية آدم

الكلية للديمقراطية والسلام على اسم المرحوم إميل غرينتسفايغ
ص. ب ٣٣٥٣ القدس ٩١٠٣٣، هاتف: ٠٢-٦٤٤٨٢٩٠
فاكس: ٠٢-٦٧٥٢٩٣٢
e-mail: adaminst@netvision.net.il
موقع الانترنت
www.adaminstitute.org.il

المحتويات

مقدمة 5

القسم الأول: الصعوبات النظرية والعملية في ممارسة حق الاحترام في مجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات

الفصل الأول: مفهوم حق الاحترام 9

الفصل الثاني: الالتقاء بين حق الاحترام وحقوق الإنسان الأخرى 11

الفصل الثالث: العلاقة بين البنية الاجتماعية-التنظيمية وبين إمكانية ممارسة حق الاحترام .. 17

الفصل الرابع: التربية للاحترام في مجتمع متعدد الثقافات 23

الفصل الخامس: صعوبة تأدية واجب الاحترام في حالة غياب التكافل 27

تلخيص 31

القسم الثاني: فعاليات

الفصل الأول: فعاليات لاستيضاح مفهوم مصطلح «حق الاحترام» 35

الفصل الثاني: فعاليات حول موضوع صعوبة حماية حق الاحترام في حالة التناقض بين هذا الحق وحقوق أخرى 41

الفصل الثالث: فعاليات لاستيضاح صعوبات الاحترام، الناتجة عن الترتيبات الاجتماعية-السياسية، لضمان ممارسة حقوق الإنسان 52

الفصل الرابع: فعاليات لاستيضاح صعوبة الاحترام، في مجتمع متعدد الثقافات 69

ملاحق:

ملحق (١): قانون أساسي: كرامة الإنسان وحريته 75

ملحق (٢): حق الاحترام والسمعة الطيبة والخصوصية، بقلم: روت غبيزون 77

ملحق (٣): التطبيق الموضوعي لكرامة الإنسان، بقلم: أهرون براك 82

المراجع 95

المقدمة

بناء على قرار وزارة التعليم، الثقافة والرياضة، فإن الموضوع المركزي للسنوات التدريسية ١٩٩٩ / ٢٠٠٠، سيكون «الحق أن نُحترَم والواجب أن نَحترِم».

إن البرنامج التربوي لكلية آدم لهذا الموضوع، هو «الحق أن نُحترَم والصعوبة أن نحترِم». لقد تم اختيار هذا العنوان من خلال الافتراض بأننا نمتنع، في حالات عديدة، عن احترام الغير، بسبب صعوبات موضوعية، نظرية وعملية، وليس بسبب النية السيئة.

لقد أخذنا على عاتقنا مهمة استيضاح نوعية تلك الصعوبات، على أمل بأن الكشف عنها، وخلق آليات لمواجهتها، سوف يدفعان مكانة حق الاحترام وإمكانية تطبيقه إلى الأمام. إن المهمة التربوية الأساسية كما نراها، هي أن نستوضح ما هي تلك الشروط والظروف، التي تعيق ممارسة حق الاحترام، وكيف يمكن التغلب عليها. لقد اخترنا أن نعالج ونواجه تلك الصعوبات الناتجة عن بنية المجتمع الإسرائيلي، كمجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات.

تتكون هذه الكراسة من قسمين: القسم الأول، ويضم خمسة فصول، تتناول الصعوبات النظرية والعملية، لتطبيق وممارسة حق الاحترام، في مجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات. القسم الثاني، يضع أمامنا مجموعة من الفعاليات، لتساعدنا على استيضاح مفهوم وصعوبة ممارسة حق الاحترام.

التعامل التربوي مع موضوع حق الاحترام، أتاح لنا إمكانية عرض مجال إضافي هام، والذي حظي فقط بالقليل من الاهتمام، ضمن برامج التربية للديمقراطية، ونقصد الحقوق الاجتماعية، وهي: حق العمل، حرية المهنة، حق العناية الصحية، حق الضمانات الاجتماعية وغيرها. نحن نأمل أن التعرف على هذا المجال، سوف يثير اهتماما في أوساط العاملين في التربية المنهجية وغير المنهجية، في أوساط عاملي الشؤون الاجتماعية، العاملين الجماهيريين، نشطاء الأحياء ولدى غيرهم من النشطاء. ونأمل أن عرض الموضوع وكشفه، أمام الجماهير والقطاعات المختلفة، سوف يؤديان إلى العمل على تخطيط ووضع برامج تربوية إضافية في هذا السياق.

ترتكز الفعاليات الواردة في هذه الكراسة، على الأسلوب التربوي الذي تم تطويره في كلية آدم[1]. إن موضوع حق الاحترام هو موضوع هام جدا، ولكننا نعتقد أيضا، أن العملية المجموعاتية التي يمر بها المشاركون، لا تقل أهمية. يبدو للوهلة الأولى، أن هناك موافقة واسعة، حول أهمية حق الاحترام وحول طرق تحقيقه. أما من الناحية العملية، فالحقيقة أن هذا الحق يثير الكثير من الخلافات وعدم الاتفاق.

في ورشات كلية آدم، يعمل المشاركون والمشاركات على الكشف عن هذه الخلافات، وعلى استبدالها بمعضلات داخلية. إن إمكانية تحويل الصراع القائم بين المشاركين وغيرهم، إلى صراع داخلي، ومن ثم تحويله إلى معضلة داخلية وذاتية، تمكّنهم من اكتناه وفهم موقف الآخرين، ممن يخالفهم الرأي، ومن وعي مدى تعقيد القضية بشكل أفضل. مع خلق وتشكيل هذا الإدراك والوعي، يبدأ المشاركون والمشاركات في الورشات، عملية البحث وخلق الحلول الجديدة للمشاكل الاجتماعية السياسية التي تواجههم.

إن العملية المذكورة أعلاه، تطور وتنمي لدى المشاركين، تعاملا أكثر احتراما تجاه أنفسهم، تجاه قدراتهم وتجاه زملائهم. الكثير من القضايا والمشاكل التي تتناولها هذه الكراسة، لم تحظَ حتى الآن بحلول اجتماعية مُرضية. لذلك، هنالك أهمية خاصة بأن يتعامل المشاركون والمشاركات في الورشات، مع أنفسهم، بصفتهم شركاء حقيقيين ومتساوين في المحاولة الاجتماعية المثيرة، للبحث عن حلول لائقة ومناسبة، للقضايا الواردة هنا.

نأمل أن تساهم الحلول الجديدة، التي سيتم التوصل اليها من خلال الورشات، في تحقيق وتطبيق حق الاحترام للجميع.

١: اوكي كروشك-كلارمان، العملية التربوية في ورشات معهد آدم، القدس ١٩٩٩، معهد آدم.

القسم الأول

الصعوبات النظرية والعملية
في ممارسة حق الاحترام
في مجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات

الفصل الأول

مفهوم حق الاحترام

حق الاحترام هو حق هام ومركزي، من وجهة النظر الديمقراطية. أحيانا، يتعارض إحقاق وممارسة هذا الحق مع حقوق ومبادئ ديمقراطية أخرى. إن التصادم بين حق الاحترام ومبادئ ديمقراطية أخرى، يثير العديد من الصعوبات، بل ويمنع أحيانا إحقاق وممارسة حق الاحترام. سوف نتناول في هذه المقالة هذه الصعوبات، وسنشير إلى بعض الاتجاهات التربوية، من أجل التغلب على هذه الصعوبات.

لحق الاحترام مفهومان أساسيان في السياق الديمقراطي:

١. المسّ بأي حق من حقوق الإنسان يعتبر مسّا بحق الاحترام.

«إن احترام الإنسان ليس مجرد حق آخر من حقوق الإنسان، بل هو المبدأ الذي تُشتق منه جميع حقوق الإنسان كلها: الحرية، المساواة والإجراء المنصف». [٢]

يصف أهرون براك، التفسير الواسع لقانون كرامة الإنسان وحريته:

«يعتمد النموذج الواسع على مفهوم أن «كرامة الإنسان وحريته»، هي أساس جميع حقوق الإنسان (المدنية، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية وغيرها) كلها... هذا الدفاع الشامل عن كرامة الإنسان وحريته مُرسّخ، في أحكام المبادئ الأساسية. وهو مشتق لكون «حقوق الإنسان الأساسية في إسرائيل، تقوم على الاعتراف بقيمة الإنسان، بقدسية حياته، وبكونه حراً»». [٣،٤].

---

٢ רות גביזון, "הזכות לכבוד, לשם טוב ולפרטיות". בתוך: **זכויות האדם והאזרח בישראל: מקראה**, כרך ג'. ירושלים: האגודה לזכויות האזרח, 1991 עמ' 263.

٣ المادة الأولى من القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

٤ אהרון ברק, **פרשנות במשפט**. כרך שלישי: פרשנות חוקתית. ירושלים: נבו, 1994 עמ' 415-414.

بناء على هذا التفسير، فإن مفهوم التربية للاحترام، لا يختلف عن العملية التربوية العامة للديمقراطية وللقيم الإنسانيّة.

٢. المفهوم الثاني لمصطلح كرامة الإنسان، هو مفهوم أضيق من الأول، بموجبه، فإن الحديث يدورعن حق عينيّ، أي عدم الإهانة والإذلال من قبل الغير.

«الحق بالاحترام هو ذلك الحق الذي لا يقتصر المسّ به على المسّ بالحرية، بالمساواة وبالإجراء المنصف فقط».[٥]

«الحق العينيّ للاحترام هو، إذًا، مجموعة الحقوق التي تدافع عنا أمام أي مسّ، لا يتضمن بشكل مباشر مسّا بقيم أخرى. مثلا، حق عدم التعرض لعلاج مهين أو يمسّ كرامتنا، أو حق السمعة الطيبة أو حق الخصوصية. جميع هذه الحقوق هي أجزاء من حق الاحترام والكرامة. ونحن نتعامل مع هذه الحقوق، ليس لكون المسّ ينطوي على مسّ بشكل بارز بالملكية، أو الحرية، أو المساواة، وإنما بسبب وجود حالة واضحة من المسّ بالكرامة، وهو واضح جدا، وعينيّ جدا، لكي نرغب في تجنيد كامل جهازنا القضائي من أجل حماية الناس، من هذا المسّ.»[٦]

من الممكن، في هذه الحالة، التوقع بأن التربية للاحترام، بناء على المفهوم الضيق لهذا المصطلح، ستتطلب نشاطا تربويا ضيقا. ولكن، وكما سنرى لاحقا، إذا أردنا أن يتم احترام هذا المبدأ، فيجب التربية للقيم الديمقراطية والإنسانيّة الشاملة.

قلنا سابقاً، عندما يدور الحديث عن المفهوم الأول لمصطلح الاحترام، أو عندما نتحدث عن المفهوم الثاني، فإن هذا الحق يُمنح بشكل مبدئي وبشكل متساو، لكل إنسان. هنالك اتفاق نظريّ واسع، حول أهمية تطبيق حق الاحترام، ومع ذلك، أحيانا هنالك فجوة كبيرة بين الاعتراف النظري بأهمية هذا الحق، وبين تطبيقه على أرض الواقع.

والسؤال هو لماذا توجد هذه الفجوة؟ ما هي الصعوبات التي يواجهها الراغبون بالقيام بواجبهم بالدفاع عن حق الاحترام، وكيف يمكن التغلب على هذه الصعوبات؟

---

٥ רות גביזון, בתוך: **זכויות האדם והאזרח בישראל**: מקראה, כרך ג'. ירושלים: האגודה לזכויות האזרח, 1991 עמ' 263.

٦ المصدر السابق، صفحة ٢٦٥.

الفصل الثاني

اللقاء بين حق الاحترام وحقوق الانسان الاخرى

التناقض بين حق الاحترام وحقوق ديمقراطية أخرى

كما هو معروف، إن حق الاحترام هو حق مركزيّ وهام. ومع ذلك، أحيانا، يتصادم هذا الحق مع حقوق إنسانيّة أخرى. يخلق هذا التصادم، لدى الراغبين في تطبيق حق الاحترام، الشعور بأنه يتوجب عليهم الحسم بين تطبيق حق الاحترام، أو الحق الآخر المتصادم معه. إن الإحساس بوجوب القيام بمفاضلة بين القوانين، قد يؤدي إلى اختيار التنازل عن هذا الحق، لصالح حقوق أخرى.

في ما يلي بعض النماذج التي تصف حالات من التناقض، بين حق الاحترام وحقوق إنسانيّة أخرى:

- يمكن أن يتناقض حق الاحترام مع **الحق بالأمان**. فالاحتياجات الأمنية تتطلب في بعض الأحيان، اعتقال شخص ما وتقييده بالقيود بشكل علنيّ، وسط الشارع، حتى قبل أن تثبت تهمته. الإنسان البريء يشعر في هذه الحالة، بمسّ حقيقي بكرامته.
- **حق الجمهور بالمعرفة**، يُلزمنا بنشر أسماء المشبوهين بارتكاب مخالفة ما. ولكن نشر أسماء أشخاص وربطها في هذا السياق، لا يزيدهم إحتراما، فكم بالحري عندما يدور الحديث عن الأبرياء.
- كما يتصادم أحيانا حق الاحترام مع **حق حرية التعبير**. فالمطالبة باحترام الغير، تتضمن واجب تقييد ومنع تعابير معينة، تمسّ كرامة أناس آخرين.

في جميع الحالات التي تناولناها أعلاه، فإنّ تسوية التناقض بين الحقوق المتعارضة، هي أمر حيويّ وضروريّ، من أجل ضمان حماية حق الاحترام. إذا لم تتم تسوية التناقض، فقد نجد أنفسنا أمام وضع يتم فيه تفضيل الحقوق الأخرى على حق الاحترام، الأمر الذي يعني عدم تطبيق هذا الحق.

إذاً، ما هي الطريقة التربوية لمواجهة هذه القضية الهامة؟

بناء على طريقة التفكير الدارجة، في حالة التناقض بين الحقوق، فإن التربويين يعمدون، إلى توجيه الطلبة إلى حتميّة اختيار الحق المفضل. هذا على الرغم من أن اختيار أحد الحقوق، يعني إلغاء ممارسة الحق الآخر. لذلك، فهنالك حاجة لتبني طريقة مختلفة لمواجهة التناقض، من أجل منع الضرورة للتنازل عن أحد الحقوق.

الطرق المقترحة لمواجهة التناقض هي:

- المساومة والموازنة.
- تغيير الواقع بشكل يضمن إلغاء التناقض.

تقر طريقة المساومة والموازنة بأنه لا يجوز، بأي حالة، التنازل بشكل مطلق عن أحد هذه الحقوق الهامة. لا يمكن صياغة هذه الطريقة بشكل دقيق، وهي تتطلب حساسية شخصية لكيفية التصرف، في كل حالة وحالة. ويجب تطوير هذه الحساسية أيضا، على المستوى التربوي.

«الرغبة في الدفاع عن حق إنسانيّ، قد تؤدي إلى التصادم مع حقوق أخرى، أو مع قيم أخرى، تعتبر بحد ذاتها جزءا من حقوق الإنسان... في كلا الحالتين من التصادم، يجب العمل على موازنة الضرر اللاحق بكل حق لفرد مقابل الآخر. عندما يكون التصادم بين حقوق الإنسان الأساسية وبين نفسها، فمن الواضح أنه يجب علينا أن «نضحي» بجزء من حماية حق واحد، من أجل حماية الحق الآخر... مجتمعات مختلفة قد تتوصل إلى حلول مختلفة، حول التصادم بين حقّين، ومن الأهمية بمكان أن نتذكر، أننا في جميع الحالات والحلول، ندفع ثمنا ما في ما يتعلق بأحد الحقوق. من الواضح أن هذه الحلول ليست بحتميّة وليست أبدية...»[٧]

---

٧ רות גביזון, "הזכות לכבוד, לשם טוב ולפרטיות". בתוך: זכויות האדם והאזרח בישראל: מקראה, כרך ג'. ירושלים: האגודה לזכויות האזרח, 1991, עמ' 33.

الطريقة الثانية لمواجهة التناقض الذي قد يحدث، بين حق الاحترام وحقوق أخرى، هي بواسطة تغيير الواقع، بشكل يضمن إزالة التناقض. من أجل ذلك، يجب تبني طرق تفكير خلاّقة، تمكننا من إيجاد طرق لإلغاء التناقض.

مثلا، يستطيع التربويون، الراغبون في ترسيخ واجب احترام الغير، مطالبة طلابهم بعدم توجيه الانتقاد للغير، أو الامتناع عن التعبير عن الأحاسيس السلبية تجاه الغير، وذلك لمنع إمكانية المسّ بكرامة الآخرين. قد تكون هذه المطالبة ناتجة عن الشعور بأنه، في الالتقاء بين حرية التعبير وحق الاحترام، يجب تفضيل حق الاحترام والكرامة. من أجل منع المسّ بحرية التعبير يجب، كما هو معروف، منع حتميّة اختيار الحق المفضل من بين الحقين. فعلى سبيل المثال، يمكن القيام بذلك عن طريق تغيير المعيار الاجتماعي، الذي يفترض أن التعبير عن الأحاسيس السلبية هو أمر غير شرعي، ويعبر عن عدم الاحترام. كما يجب، في هذه الحالة، العمل على تطوير وخلق معيار ثقافي جديد، يصبح بناء عليه، التعبير عن الأحاسيس السلبية، أمرا شرعيا يمكّن من الانفتاح ومن التقرب. عن طريق تطوير المعيار الثقافي الجديد، يصبح بالإمكان إلغاء التناقض الذي ذكرناه، بين حق الاحترام وحق حرية التعبير.

نحن لا نقصد أن نضع هذه الطريقة كطريقة مفضلة لتغيير الواقع، وإنما نقترح البحث عن تغيير بمقدوره إلغاء التناقض، بدلا من إلزام التنازل عن أحد الحقوق.[٨]

هنالك، أحيانا، أيضا تناقض بين حق الاحترام والحقوق الثقافية. سوف نتناول ونعالج هذا التناقض في الفصل الذي يتناول صعوبة تطبيق حق الاحترام في مجتمع متعدد الثقافات.

٨ ראה: אוקי מרושק-קלארמן, חינוך לשלום בין שווים ללא פשרות וללא ויתורים. ירושלים: מדרשת אדם, 1995.

صعوبات تطبيق حقوق الإنسان عامة، والحقوق الاجتماعية خاصة، التي مصدرها الترتيبات والنظم الاجتماعية والسياسية

يدعي دعاة دولة الرفاه والخدمات الاجتماعية أنه، من أجل الدفاع عن حق الإنسان بالاحترام والكرامة، يتوجب على الدولة أن توفّر للفرد شروطا حياتية، أساسية وملائمة. فحياة الفقر والحاجة تمسّ مسّا خطيرا كرامة الإنسان.

«تفترض كرامة الإنسان وجود حد أدنى من الظروف الإنسانيّة. الإنسان الذي يعيش في العراء ولا يملك مسكنا، هو إنسان انتقصت كرامته. الإنسان الذي لا يجد الخبز، هو إنسان قد امتُهنت كرامته كإنسان..»[٩]

يجب تزويد جميع السكان بالظروف المعيشية الأساسية، وبشكل كونيّ وشامل، دون علاقة بقدراتهم وبإمكانياتهم الاقتصادية. هكذا مثلا، على الدولة توفير التعليم المجاني للجميع، بمن فيهم القادرين على منح أولادهم فرص التعليم، ولا يحتاجون إلى هذه المساعدة. على الدولة توفير العلاج الطبي للجميع، وبمن فيهم الذين يستطيعون أن يوفروا هذا العلاج لأنفسهم، بالاعتماد على قواهم الذاتية.

إن توفير هذه الظروف بشكل كونيّ (عالميّ وشامل)، هو أمر هام لحماية كرامة الإنسان. فمنح هذا الحق بشكل كونيّ، يعزز الشعور بأن الحديث هو عن حق وليس منّة من أحد، في حين أن المنّة تمسّ كرامة الإنسان الذي يحصل عليها، وتعزز شعور الكرامة لَدى المتصدِّق.

يدعي مؤيدو دولة الرفاه، أنه عندما يتم تزويد الشروط الأساسية فقط للمحتاجين، يجب إجراء فحوصات الدخل، من أجل تحديد من هم المحتاجون لمساعدات الدولة. هذه الفحوصات تدمغ الضعفاء، الذين يضطرون الى إثبات ضعفهم أمام السلطات، وهكذا تمتهن كرامتهم.

«الأمر الذي يميِّز دولة الرفاه، بكل ما يتعلق بتزويد خدمات الرفاه، هو أنه في صميمها، تكمن الرغبة في تجاهل جميع الوسائل لرصد مخصصات خدمات الرفاه التي تَصِم، تلطخ، تهين وتردع. وكذلك العزوف عن استعمال فحوصات وسائل الدخل المختلفة، التي تفصل بين مجمل السكان والمجموعة المحتاجة إلى خدمات الرفاه. هذا التوجّه يدعى الكونيّة في خدمات الرفاه».[١٠]

---

٩ אהרון ברק, פרשנות במשפט, כרך שלישי: פרשנות חוקתית. ירושלים: נבו, 1994 עמ' 422.

١٠ אברהם דורון, בזכות האוניברסליות. ירושלים: מאגנס, 1994, עמ' 14.

أما معارضو دولة الرفاه، فيدعون أن معارضتهم للتوجه الكونيّ، لا تنبع من الرغبة بالمسّ بكرامة الإنسان، وإنما بسبب كون هذا التوجه ينتقص من مبدأ المساواة. فعندما تقدم الدولة المساعدات بشكل متساو، إلى أصحاب الإمكانيات الاقتصادية وإلى المحتاجين، فإنها عمليا تعمل على المحافظة علىً الفجوة والفوارق، بين المجموعات المختلفة.

يتضح مما تقدم أن اختيار فحوصات الدخل، وما يترتب عن ذلك من امتهان لكرامة الإنسان، قائم على التفكير، بأنه في حالة التناقض بين حق الاحترام وحقوق أخرى، يجب تفضيل أحد الحقوق الأخرى. الافتراض القائم في هذه الحالة، هو أنه يوجد تناقض حتميّ بين المساواة والكرامة، والخلاف بين دعاة دولة الرفاه ومعارضيها، هو حول أي من الحقيين يجب تفضيله.

على جهاز التربية والتعليم، العمل على شحذ حساسية المتتلمذين، ولفت انتباههم إلى أن الوسائل لمنح الحقوق، لا تقل أهمية، في بعض الأحيان، عن الأهداف. فطريقة تطبيق وممارسة حق معين، قد تنطوي على المسّ بحق آخر. فمثلا، الحق بالصحة أو حق التعليم هما حقان هامان جدا، ولكن أيضا طريقة الممارسة والتطبيق مهمة هي الأخرى. فيجب إيجاد الطريقة التي لا تمسّ كرامة المستّحقين لتلك الحقوق. ومع ذلك، فثمة أهمية لإدراكنا أن اختيار الطريقة التي تحافظ على الكرامة، يتطلب أحيانا المسّ بمصالح وبحقوق أخرى.

من أجل تقليص حالات التناقض، يجب العودة إلى الاقتراح في البند السابق، القاضي بتزويد المتتلمذين بالأدوات للتفكير الإبداعي، الذي يساعدهم على إيجاد الحلول لهذا الوضع. مثلا، يمكن أن يكون أحد الاقتراحات لإلغاء التناقض، إجراء فحوصات الدخل لذوي الدخل العالي، من أجل اتخاذ القرار حول إلزامهم بإعادة قسط التعليم، الذي حصلوا عليه من الدولة.

الفصل الثالث

العلاقة بين البنية الاجتماعية-التنظيمية وإمكانية ممارسة حق الاحترام

إن رغبة الاعتراف بحق الكرامة المتساوي للجميع، هي شرط أساسي لتطبيق حق الكرامة، ولكن بالطبع فإن هذا الشرط غير كاف. أحيانا، تكون الرغبة باحترام الغير قائمة ومتوفرة، ولكن البنية التنظيمية، التي ينشط من خلالها الفرد، تمنعه من القيام بذلك بشكل لائق.

إن البنية الاقتصادية-الاجتماعية في إسرائيل، وأيضا في الدول الغربية الأخرى، تفترض وجودا حتميّا لنسبة معينة من البطالة. وكما رأينا، فإن حق الكرامة يتطلب ظروفا حياتية مناسبة. وهنالك شك حول إمكانية توفير هذه الظروف، في حالة البطالة.

فالإنسان العامل يُقدَّر ويُحترَم أكثر من العاطل عن العمل، هذا بغض النظر عمّا إذا كانت البطالة نتاج قرار اقتصادي، أو نتيجة عدم رغبة هذا الشخص بالعمل. يمكننا، ضمن هذا النظام، الحديث عن تعامل متساو لكرامة كل إنسان وإنسان، أما في الواقع، فنحن أمام نظام يمنح الاحترام والكرامة، فقط لجزء معين من المجتمع.

كيف، إذًا، يجب أن نعمل، كأفراد، من أجل الدفاع عن حق الكرامة للعاطلين عن العمل؟

مثال آخر: تهدف المدرسة النظرية إلى أن يحرز طلابها النجاح في امتحانات البجروت، في المواضيع النظرية. والطلاب الذين ينالون التقدير والاحترام في هذه المدرسة، هم أولئك القادرون على النجاح، في المهمة المحددة كهدف هذه المؤسسة. عادة ما تصرح المدرسة أن حق الكرامة هو هدف تربوي، أما في الواقع، فكل من يختلف هدفه عن هدف هذه المؤسسة، وعنده مؤهلات وحوافز في مجالات أخرى، لا يحظى بالقدر نفسه من الاحترام والتقدير. فقط عندما يكون هدف المؤسسة التربوية، ترسيخ وتنمية الأهداف المختلفة لجميع المشاركين

في هذه المؤسسة، وبناء على اختيارهم هم، فقط في هذه الحالة، يمكن أن يحظى كل عضو في هذه المؤسسة بالقدر نفسه من الاحترام، وبشكل متساوٍ.

إن دولة إسرائيل، وبناء على وثيقة الاستقلال، ملزمة بمنح الاحترام المتساوي لجميع سكانها، دون فرق في الدين، أو العنصر، أو الجنس. تُعرّف هذه الدولة كدولة يهودية، وهدفها ضمان وتحقيق هذه الغاية. سكان الدولة من غير اليهود، ليسوا جزءا من هذا التعريف، ولهذا السبب فهم يشعرون بأن الدولة ترفضهم. وبالنسبة لهم فإن هذا التعريف، يعني أنهم لا يستطيعون التماثل مع أهداف هذه المؤسسة التي ينتمون إليها. وفي هذه الحالة، هنالك إشكالية جدية في التعامل بإحترام وبشكل متساو لكافة المواطنين، (بغض النظر عمّا إذا كنا نُعرّف الكرامة كمنح الحقوق المتساوية للجميع، أو إذا كنا نُعرّفها كعدم الإهانة. إن عدم الاستعداد لمنح مكانة متساوية للجميع ضمن المبنى التنظيمي، يخلق صعوبات وإشكاليات كثيرة).

إن رسالة التنظيم تحدد مكانة كل عضو وعضو فيه، لذلك يوجد من يحظى بالاحترام أكثر من غيره داخل التنظيم (أولئك الذين يساهمون في تحقيق هذه الرسالة). ما هي، إذًا، دلالة الاحترام لأولئك الذين لا يساهمون في رسالة التنظيم؟ هل يمكن منحهم الاحترام بشكل متساوٍ؟ أم هل يجب تغيير مبنى التنظيم، لكي تصبح هذه الإمكانية فعلية حقا؟

بكلمات أخرى، كيف يجب أن يتصرف الأفراد أو الجماعات المعنية، بممارسة حق الكرامة، في حين يتجاهل التنظيم الذي ينشطون داخله، كرامة واحترام بعض الأشخاص؟

كيف يجب أن يتصرف أولئك الذين تم المسّ بكرامتهم، ومن يتماثلون معهم، داخل جهاز غير ملتزم بالدفاع عن حق الاحترام المتساوي؟

من أجل توضيح طرق الحماية والدفاع عن حق الكرامة، ضمن جهاز لا يولي أفضلية لهذا الحق، سنعرض كنموذج، تعامل وسلوكيات مجتمعات مختلفة تجاه المعاقين. في المجتمعات التي تولي أهمية لكرامة المعاقين، يحرصون على خلق الظروف التي تمكّن المعاقين من النشاط والعمل بشكل مستقل. هذا، حتى لا يضطر المعاقون إلى أن يكونوا متعلقين برحمة غير المعاقين. في مجتمعات من هذا النوع، نجد مداخل وأبواب جميع المؤسسات العمومية واسعة، بما فيه الكفاية، من أجل تمكين المعاقين المتنقلين بواسطة الكرسي المتحرك، من دخول المكان بسهولة. فلا يضطر المعاق إلى طلب المساعدة من الآخرين، وبهذا تتم المحافظة على كرامته.

السؤال المطروح هو، هل وكيف تمكن حماية كرامة المعاق، في مجتمع ليس فيه قانون يلزم المؤسسات والسلطة ببناء أبواب واسعة، وبتركيب مصاعد ملائمة للمعاقين؟ هل تمكن المحافظة على كرامة المعاق، عندما يتم حمله على اليدين ليصل إلى مبتغاه؟

الأسباب التي تجعل فاقدي القدرة يشعرون بالمسّ والانتقاص من كرامتهم هي: العجز، الاعتماد على الغير، والشعور بعدم المساواة القائمة بينهم وبين القادرين. وأحيانا، في حالات تلقي المساعدة من الغير، تبرز هذه المشاعر بشكل حاد.

الطرق المقترحة لإعادة اعتبار واحترام الإنسان، في مجتمع لا يعمل من أجل هذا الهدف هي:
١. عن طريق إعطاء مفهوم جديد للوضع القائم.
٢. عن طريق نشاط ديمقراطي للتغيير الاجتماعي.

طرق تغيير مفهوم الوضع الاجتماعي القائم، من أجل حماية كرامة الإنسان

١. يطالب المحتاج بالحق المتساوي ليساهم في المجتمع:

كما رأينا، حيثما توجد امتحانات الدخل، يوجد مسّ بكرامة الحاصلين على المساعدة.

«المساعدة المقدمة إلى المحتاج المسكين، عبارة عن ترتيب سقيم وغير مجد، يلزم الجمهور بتكديس النقاط، ليثبت بؤسه. وهي طريقة تذلّ المحتاجين إليها، وهي بالأساس تظلم الجمهور الأوسع، الموجود قليلا فوق حد المسكنة، ولكنه ما زال غير قادر على إحقاق حقوقه». [11]

يتفق غادي يتسيف مع مناصري دولة الرفاه، حول ضرورة منح الحقوق بشكل كونيّ وشامل، لكن في رأيه، توجد مشكلة في خلق العلاقة والصلة، بين مصطلح الحقوق وفكرة عدالة التوزيع. فهو يدعي أنه يجب تعريف توزيع الموارد الممنوحة للمواطنين عن طريق الدولة، لكي يمارسوا حقوقهم، ليس فقط على أنه توزيع عادل للموارد، بل كعملية منح موارد للمواطنين من قبل الدولة، وهذا من أجل تمكينهم من المساهمة في المجتمع وفي الدولة، بشكل متساوٍ.

11 גדי יציב, הדברים בשפת לבם. תל-אביב: אדם, 1986, עמ' 90.

عندما يتم منح المواطنين الحق المتساوي في التعليم، يمكن عرض ذلك على أنه توزيع موارد للمواطن، الذي يطالب لنفسه بإحقاق حقه الشرعي في التعليم. كما بالإمكان النظر لهذا كطلب من المواطن، لتمكينه من المساهمة في المجتمع وفي الدولة، بشكل متساوٍ.

عندما يطالب المعاق بتركيب مصعد في المباني العامة، وفي مكان عمله، يمكن التعامل مع هذا الطلب على أنه طلب شرعي من المعاق تجاه المجتمع، وكاهتمام منه، كي تتاح له إمكانية إعالة نفسه بكرامة. ويمكن أن نضيف أن المعاق يطالب عمليا بحقه المتساوي، للمساهمة في المجتمع وفي الدولة.

«من المعروف أنه في المجتمعات الرأسمالية، توجد أهمية حاسمة لقياس قيمة مساهمة الفرد في ثروة الأمة. . . ومن أجل أن يكون توزيع الثروة عادلا، يجب أن يسري مقياس التوزيع على جميع الأفراد، بالحجم نفسه. المقياس، كما هو معروف، هو القدرة على المساهمة في ثروة الأمة. . . منظومة إضافية من الحقوق المتساوية التي تضم حق المسكن، الصحة والتعليم - تمكّن الأفراد من المشاركة في مسابقة المساهمة بظروف أكثر مساواة. . .»[١٢]

«. . يجب اعتبار القدرة على المساهمة كأحد حقوق الفرد، وهنا أيضا، يجب الاهتمام بتخصيص حصص متساوية لجميع المواطنين. . .»[١٣]

عندما يتعامل المواطن مع نفسه، فقط كمن يطالب بالأخذ من المجتمع، وعندما يتعامل المجتمع معه، فقط كمن يطالب بالأخذ منه، لا يمكن أن تتطور بينهما علاقة احترام. ولكن، عندما يتعامل المواطن مع نفسه، وكذلك الدولة، كمن يطالب بإمكانية المساهمة بشكل متساوٍ، يصبح التعامل معه أكثر احتراما وكرامة. لذلك هنالك ضرورة لتبني مفهوم العدل في المساهمة، إلى جانب مفهوم عدالة التوزيع.

«آن الأوان لنقل مركز النضال، من جهد تحقيق العدالة في التوزيع، إلى جهد تحقيق العدالة في مجال المساهمة، وذلك عن طريق احترام حق كل فرد في القيمة المتساوية، وعن طريق تخصيص حقوق مساهمة وحسم متساوية في مجال المساهمة الاجتماعية. بكلمات أخرى، يتم تحقيق العدالة، عن طريق تطبيق ديمقراطي لحقوق المساهمة الاجتماعية المتساوية. . .»[١٤]

---

١٢ المصدر السابق، ، ص:٧٦-٧٧..

١٣ المصدر السابق، ، ص:٨٢..

١٤ المصدر السابق، ، ص:٨٨.

عندما يَعتبر المعاق، الذي يطالِب بالمساعدة، نفسه كمن يطالب بحقه للمساهمة بشكل متساوٍ، فسيشعر بأنه محترما أكثر.

٢. طلب توزيع الموارد من أجل ممارسة الحقوق، مطالبة بتنفيذ واجب أخلاقي و/أو مدني:

عندما يفهم المحتاج طلب «المساعدة» من الغير، كمطالبة الغير بالعمل من أجل تأدية واجبه الأخلاقي و/ أو المدني، فإن كرامته تُمسّ أقل مما في حالة طلب المعروف أو المساعدة. في هذه الحالة، عدم تقديم المساعدة من قبل القادرين إلى المحتاجين، يؤدي إلى احترام أقل للقادرين، الممتنعين عن تأدية واجبهم الأخلاقي.

٣. يمكن عرض احتياج مساعدة الغير كتقديم الدعم أو كتعاون اجتماعي:

لو تفحصنا علاقة الإنسان بالبيئة بشكل عام، لوجدنا أننا دائما نحتاج إلى «مساعدة الغير». يقوم توزيع العمل في المجتمع، على أساس كوننا ننشط ونساهم في المجالات حيث نملك القدرة، ونتلقى المساعدة في المجالات التي لا نملك القدرة والمؤهلات. هذه العلاقة التبادلية بين الفرد والمجتمع هي علاقة تعاون.

هذا الوصف للعلاقة الاجتماعية بين الفرد والمجتمع، يمنع المسّ بكرامة «المحتاجين» إلى المساعدة في مجال معين، لأن هذا التوجه يعتبر، عمليا، الجميع كـ«محتاجين».

إن النظر إلى علاقتنا مع الفرد المحتاج، فقط من منظور ضيق لجانب معين من حياته، وخاصة حين يكون الفرد مقيدا، يعزز شعور الضعف، عدم المساواة والمسّ بكرامته. تغيير منظور التعامل يساهم كثيرا في تعزيز كرامة الجميع.

٤. قضية المحتاج، نتاج قصوراته الشخصية أم نتاج قصورات اجتماعية:

«يُعبَّر عن الاحترام بقبول التوجّه إلى تلقي المساعدة، ليس كدليل ضعف أو اتكالية، وإنما كتعبير عن الحاجة إلى تلقي خدمات مهنية... يتعامل الضعفاء مع القضايا التي يعانون منها كأمر عادل، وهم يعززون بهذا، الآراء السلبية تجاه قضاياهم.»[١٥]

١٥ אלישבע סדן, העצמה ותכנון קהילתי. תל-אביב: הקיבוץ המאוחד, עמ' 78.

«تُشخّص نظرية التعزيز العجزَ كمشكلة اجتماعية لا كمشكلة فردية، وتنتقد الميل المحافظ في تشخيص العجز، التعلق بالغير، اليأس وتذنيب الذات، كمشاكل شخصية (وأحيانا اجتماعية) للأفراد.»[١٦]

عندما ندرك أن الضعف الشخصيّ، يرتبط بالوسائل التي يوفرها المجتمع لأفراده، وهو ليس حالة موضوعية، يستطيع الفرد إدراك الطاقة الكامنة لقوته غير المستغلة. وعندما يتعامل الفرد مع ضعفه على أنه أمر موضوعي، يتفاقم شعوره بالدونيّة وبالمهانة.

على سبيل المثال، عندما تُركَّب المفاتيح الكهربائية في بيوتنا لتلائم طوال القامة، عندها يتحول الطول المتوسط إلى ضعف. الطول المتوسط بحد ذاته، ليس حالة موضوعية من الضعف. هذا الإدراك يعزز الشعور بالقيمة الداخلية لدى الفرد، ويحفز النشاط الاجتماعي للتغيير.

النشاط للتغيير الاجتماعي بوسائل ديمقراطية

إن النشاط لتغيير الوضع الاجتماعي، عندما لا يلتزم الجهاز بحقوق الإنسان عامة، أو بالحق المتساوي للكرامة بشكل خاص، يمنح شعورا بالكرامة، أكثر بكثير من استجداء العون أو الإحسان. ففي حالة النضال (في ظروف معينة)، يكون الشعور بعدم المساواة أقل، حيث يتقلص الشعور بالعجز، ويصبح شعور التعلق بالغير متبادلا. في هذه الوضعية الجديدة، يفهم كل من المناضلين من أجل إحقاق حقوقهم و أولئك الذين يجري النضال «ضدهم»، بشكل أفضل، مسألة تعلقهم بعضهم ببعض. هكذا مثلا، في الحالات غير المأزومة، يتم فهم علاقات العامل وصاحب العمل، على أنها في الأساس، تبعية العامل وتعلقه بصاحب العمل. أما في حالة الإضراب، فتتضح أكثر تبعية صاحب العمل وتعلقه بالعامل. وكما رأينا في بداية هذه الفقرة، فإن عدم المساواة، التبعية والعجز، تخلق الشعور بالإهانة التي تجب مواجهتها، من أجل إعادة الكرامة لأصحابها. لذلك فإن النضال الاجتماعي من أجل التغيير، يستطيع فعلا المساهمة في الإحساس بالقيمة الذاتية وبالكرامة.

بناء على ذلك، فإن التربية للمحافظة على حق الكرامة، تستوجب التطرق إلى العلاقة بين الشعور بقيمة الإنسان في المجتمع، وبين بنية التنظيم الاجتماعي. كما وعلى النشاط التربوي في هذا المجال أن يتسع، ليشمل أيضا، موضوع منح الأدوات للمحافظة على كرامة الإنسان في التنظيمات الاجتماعية، التي لا تنظر إلى هذا الحق على أنه حق مركزي.

---

١٦ אלישבע סדן, העצמה ותכנון קהילתי. תל-אביב: הקיבוץ המאוחד, עמ' 99.

الفصل الرابع

التربية للاحترام في مجتمع متعدد الثقافات

هنالك بعض الإشكاليات في تطبيق حق الاحترام، في المجتمعات متعددة الثقافات:

١. معظم الشركاء، في المجتمعات متعددة الثقافات، لا يعرفون الواحد ثقافة الآخر، ولذلك فهم يمسّون كرامة بعضهم من غير قصد:

في حالة وجود الرغبة باحترام الغير، ولكننا لا نعرف ثقافته، يمكن العمل تربويا من أجل زيادة وتيرة لقاءات التعارف، بين أعضاء المجموعات الثقافية المختلفة. تساهم هذه اللقاءات بمنع المسّ غير المتعمد بكرامة الغير. وفي حالة جرح شعور الغير والمسّ بكرامته، يجب تقصي مصدر المسّ، وإجراء حوار يمكننا من التسامح ومن استخلاص العبر للمستقبل.

«على جميع الأولاد امتلاك معرفة معينة حول ثقافة، دين وتراث المجموعات المختلفة التي تشكل المجتمع، وكذلك تعلم احترامها.»[١٧]

إن التعارف الثقافي المتبادل، إدراك محدودية الاتصال بين الثقافات وإقامة قنوات للحوار المفتوح، يمكنها أن ترسخ تطبيق حق الاحترام.

٢. إن التباين بين المجموعات في المجتمع متعدد الثقافات، يخلق وضعا يصبح فيه ما يعتبر مسّا بكرامة الواحد، تعبيرا عن الاحترام بالنسبة للآخر:

في هذا الوضع الاجتماعي من الصعب، وربما من المستحيل، أن نقرر ماذا يعتبر مسّا بالآخر وما لا يعتبر، ومن يعتبر ماسّا بالآخر ومن لا.

---

١٧ יעל תמיר, "שני מושגים של רב תרבותיות". בתוך: **רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית ויהודית**. תל-אביב: רמות, 1998, עמ' 85.

«في إطار مناقشة المسّ بشعور الغير، يتم عادة التطرق لفكرة التسامح، ولا يمكن معرفة إلى أية نتيجة سنصل، أي، على من يجب أن يكون متسامحا تجاه من، وبماذا يُعبّر عن التسامح؟ لنأخذ هذا السيناريو، حيث يقوم سعيد بالتهام الطعام بشهية في الشارع خلال رمضان، هل في هذه الحالة، يعبر سعيد عن عدم التسامح من خلال سلوكه، أم إن المتدينين هم الذين يعبرون عن عدم تسامحهم، من خلال مطالبتهم سعيد بعدم التصرف بهذا الشكل؟» [18]

«. . . يتضح أن معظم العمل المعياري في الادعاءات المرتكزة على المسّ بالمشاعر، يتم بفعل المسّ بالكرامة. . .» [19]

لذلك يطرح هنا التساؤل، في هذه الحالة من تناقض وجهات النظر بين الثقافات المختلفة، هل يجب احترام الغير، بناء على الأصول والمبادئ الثقافية للشخص الذي يُقدم الاحترام، أم للشخص الذي يقدَّم له الاحترام؟

لنحاول تمثيل هذه الحالة من خلال هذين المثالين:

■ رجل وامرأة يتقدمان نحو سيارة الرجل. الرجل يسرع ليفتح باب السيارة للمرأة، من أجل التعبير عن الاحترام الذي يكّنه لها. المرأة تنتمي لمجموعة نسوية، وتعتبر هذه البادرة من المخلفات المشوَّهة لسلوك اجتماعي، يمثل عدم المساواة بين الرجال والنساء، فتوبخه على هذا التصرف. هل تصرف الرجل معها باحترام؟ هل تعاملت المرأة مع الرجل باحترام؟ كيف كان على الرجل أن يتصرف؟ هل بحسب ما يُعتبر كتعبير عن الاحترام بناء على رموزه الثقافية، أم بحسب ما يعتبر كتعبير عن الاحترام بناء على الرموز الثقافية لدى المرأة؟

■ قامت مجموعة من رجال التربية العلمانيين بزيارة إلى مدرسة دينية. إذا أراد المستضيفون احترام الضيوف، فهل يجب أن يطالبوهم بارتداء اللباس المحتشم بما يتلاءم مع المكان؟ وإذا أراد الضيوف احترام المستضيفين، فهل عليهم ارتداء الملابس بما يتلاءم مع تقاليد المدرسة، أم لا؟

إن المفتاح لمواجهة هذه الحالات، التناقض بين القواعد الثقافية حول التعبير عن الاحترام، هو مبدأ التكافلية (التبادلية). أي، عندما تشعر مجموعة معينة بأنها مجبرة دائما، على التنازل عن

---

١٨ דני סטטמן, "פגיעה ברגשות דתיים". בתוך: רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית ויהודית. תל-אביב: רמות, 1998, עמ' 157.

١٩ المصدر السابق. صفحة ١٣٩

طرق وأساليب تعبيرها، فمن غير المؤكد أنها ستكون على استعداد للاستمرار بالتعبير عن معاملة الاحترام، تجاه المجموعة الأخرى، والسلوك بناء على القواعد الثقافية لهذه المجموعة.

«لا تمكن المطالبة بتقديم بوادر حسن النية، دون الاستعداد للقيام بها، كما لا يمكن مطالبة الآخرين بأن يأخذوا مشاعرنا بعين الاعتبار، دون أن نكون نحن، على استعداد وقت الحاجة، للأخذ بعين الاعتبار مشاعر الآخرين.»[٢٠]

في حالة اللقاء بين الثقافات، يستطيع مبدأ التكافل المساهمة في مواجهة وتحدي الصعوبة الكامنة في موضوع الاحترام. مع ذلك، فمن الضروري أن ندرك أن مبدأ التكافل لا يعطينا الجواب الشافي لهذه المسألة؛ هل يجب احترام الغير، بناء على قواعد وأصول من يقدم الاحترام، و/ أو بناء على قواعد وأصول من نقدم له الاحترام.
تنبع الصعوبة، بما في ذلك، من أن تقديم الاحترام للغير، بناء على قواعده الثقافية، يتطلب منا في حالات معينة، التنازل عن بعض مميزات هويتنا الثقافية.

٣. التناقض الحاصل بين تطبيق حق الاحترام، وبين حق كل إنسان بالمحافظة على هويته الشخصية والثقافية:

في بعض الحالات، يُلزمنا التعامل باحترام، والتصرف بناء على الرموز الثقافية لمن نقدم له الاحترام، بالتنازل عن هويتنا. هذا التنازل لا يخلق أية صعوبة، لو كنا نقوم به، فقط في حالات نادرة. ولكن عندما يكون الأمر في حالات متلاحقة، فإن المسّ بهويتنا قد يشكل صعوبة حقيقية. في المجتمعات متعددة الثقافات، تصبح هذه الحالات فعلا ممكنة.

٤. الاعتراف بثقافة الشبيبة كثقافة شرعية:

الإشكاليات القائمة في اللقاء بين الثقافات، والتي تناولناها، قائمة أيضا في اللقاء بين ثقافة الشبيبة وثقافة الكبار.[٢١] لهذه الحقيقة دلالة خاصة للعاملين في مجال التربية. فالتربويون يريدون تربية طلابهم على احترام الغير. وهم يرغبون في أن يعبر الطلاب عن الشعور بالاحترام، بناء على رموز وقواعد ثقافة الكبار. هذه الرغبة تسبب لهم، أحيانا، تجاهل الرموز والقواعد الثقافية للطلاب، في ما يتعلق بموضوع تقديم الاحترام.

---

٢٠ م.س صفحة ١٥٥

٢١ راه: موني الون، הסיכוי הנצחי: **נוער ושינוי חברתי**. תל-אביב: ספרית פועלים, 1986 עמ' 205.

يطرح هنا السؤال، هل يجب على المربين مطالبة تلاميذهم بالتعبير عن التعامل باحترام مع المعلمين، ومع الطلاب، بناء على رموز وقواعد ثقافة الكبار، أم على المعلمين احترام طرق التعبير عن ذلك، بناء على ثقافة الطلاب أنفسهم؟ إن مطالبة الشبيبة بتبني الرموز والقواعد الثقافية المستقاة من عالم الكبار، قد تشير إلى تقديم الاحترام للطلاب وقد تشير إلى عكس ذلك.

إن التربية للاعتراف بحق الكرامة والاحترام في جيل الشبيبة، تتطلب التعارف بين الثقافات والصلة مع الشبيبة، من أجل معرفة ما الذي يُعتبر لديهم مسّا بالكرامة، وما الذي يُعتبر تعبيرا عن عدم الاحترام. تتطلب التربية للاعتراف بحق الكرامة، إجراء حوار يرتكز على الالتزام والرغبة في احترام الواحد للآخر، ومن خلال الاستعداد للقيام بفحص مشترك للصعوبات، والقرار المشترك، حول طرق التعبير عن التعامل باحترام. وينطبق هذا الأمر أيضا، على اللقاء بين المتدينين والعلمانيين، وبين الكبار والشبيبة، من ثقافات مختلفة.

تنبع صعوبة الاحترام في المجتمعات متعددة الثقافات، من انعدام شعور التكافل في إعطاء الاحترام. في الفصل الخامس سوف نتوسع قليلا في هذه المسألة الهامة.

الفصل الخامس

صعوبة تأدية واجب الاحترام في حالة غياب التكافل

لقد أشرنا في الفصل السابق، إلى حقيقة أنه في حالات التكافل والتبادلية في الاحترام، يصبح أكثر يسرًا تأدية واجب الاحترام. سنعالج في هذا الفصل، مصادر صعوبات الاحترام في حالة غياب التكافل، وسنفحص، هل تجب مواجهة هذه الصعوبات، وكيف. هذا الفحص هام جدا، خاصة لرجالات التربية، الذين يشعرون في حالات عديدة، بعدم الاحترام من قبل طلابهم، فيسارعون بالرد على هذا المسّ بالإهانة، وبالمعاملة المذلة.

يمكن تفسير غياب التكافل في تأدية واجب الاحترام بثلاثة أشكال:

- امتناع مطلق من قبل طرف معين لاحترام الطرف الآخر.
- امتناع طرف معين من احترام الطرف الآخر، بناء على قواعده (رموزه) الثقافية.
- عدم احترام وجهة نظر الآخر وافتراضاته الأساسية التي يؤمن بها، مع الاستعداد لاحترام الفرد الذي يقوم بأعمال معينة، تُلائم وجهة نظرنا.

يدور النقاش بين الباحثين في موضوع «حق الكرامة»، في أي مدى يجب أن تكون التكافلية في التعامل بكرامة، شرطا لممارسة واجب الاحترام. يرتبط الميل لاشتراط واجب الاحترام بالتكافلية، بالنوع الأول من عدم التكافل، أي بتلك الحالات، حيث يرفض طرف معين بشكل قاطع احترام الغير. والنموذج الأكثر تطرفا لهذا النوع من عدم التكافل، هو العنصرية. وفعلا، فمسألة وجوب احترام العنصري ليست بالمسألة السهلة بتاتا.

في ما يلي المواقف الأساسية في هذا النقاش:

١. من الناحية المبدئية، لسنا ملزمين باحترام من يرفض مبدئيا، احترام ناس معينين:

«تنبع المطالبة بمراعاة شعور الغير من الرغبة، المقبولة والعادلة، في منع الألم، الجسماني والعاطفي، عن بني البشر. عندما يكون مصدر الألم (العاطفي)، وجهة النظر غير الأخلاقية، كما لدى العنصري، فلا ضير بالتسبب بالألم.»[٢٢]

٢. نحن ملزمون باحترام الغير، أيضا في حالات غياب التكافل:

يعرض الكاتب سلمان ناطور ادعاءاً مخالفاً. برأيه، لا يجب أن نشترط احترام الغير بتعامله معنا. وحسب اعتقاده، علينا الفصل بين احترامنا لعمل أو لموقف هذا الإنسان أو ذاك، وبين احترامنا للطاقة الكامنة في كل إنسان للعمل بشكل إنسانيّ. احترامنا للغير، يجب أن ينبع من تقديرنا لإنسانيته بشكل عام، سواء تم التعبير عن هذه الإنسانية أم لم يتم. يؤمن سلمان ناطور أن التوجه للعنصر الإنسانيّ داخل الإنسان، الذي لا يتصرف بشكل لائق، يسبب له العودة إلى التصرف كإنسان.

«سمعت نظريات عديدة ومتنوعة عن العنصرية من قبل زملاء، رجال فكر ومن أنبياء الغضب. جميعهم كانوا على ثقة أن عنصريا صغيرا يسكن كل إنسان. وكأن العنصرية ظاهرة طبيعية لا يمكن التغلب عليها. فاحترت، أليس العكس هو الصحيح، ربما يوجد في داخل كل عنصري، مهما يكن عنيفا ومجنونا، يوجد إنسان صغير؟ وقد تكون مهمتنا نحن، جميلي النفوس، البحث عن الإنسان داخل العنصري لننميه؟ دع هذا الإنسان يترعرع داخل النفس الظلامية، امنحه الضوء، الشمس والهواء الذي يحتاجه، حتى ينمو ويكبر ويتغلب على الشيطان! امنحه، ولكن قبل ذلك كله، اذهب اليه. فمن برجك العاجي لن تراه. فهو لا يختبئ بين أوراقك، وإنما داخل ذلك الإنسان الذي يرهبك ويعكر صفو حياتك.»[٢٣]

يسير سلمان ناطور في توجهه هذا، بطريق قافلة كبيرة من فلاسفة المذهب الإنساني.

يدعي المفكر باولو فيريره أنه يجب احترام الإنسان، حتى وإن كانت مواقفه لا تحترم الآخرين.

---

٢٢ دني سطتمن، "פגיעה ברגשות דתיים". بتوך: **רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית ויהודית**. תל-אביב: רמות, 1998, עמ' 155.

٢٣ سلمان ناطور، الولكيم על הרוח: שיחות בבית-שאן. بيت برل: المركز لحقر החברה בישראל, 1992, עמ' 12.

مع ذلك، فهو يؤكد أن احترام الغير، في حالات معينة، يعني العمل من أجل تغيير مواقفه. الرغبة في تغيير مواقف الآخر لا تنضوي بالضرورة، على تعامل ليس فيه احترام للآخر. أحيانا، تشير المحاولة والإصرار على تغيير مواقف من نتحاور معه، إلى كوننا نقدر ونحترم قدرته على مواجهتنا وعلى التغيّر. ولا يجوز للتربويين العمل، إلاّ وفق هذه الطريقة. فالإيمان العام بقدرة الإنسان على التغير للأفضل، يحوي بداخله أيضا، تطلعاتنا وتوقعاتنا منه بأن يغير سلوكياته. وعندما نتوقف عن التوقع منه بأن يراجع ويتفحص مواقفه، عندها، وفقط في هذه الحالة، نعبر عن التعامل اللامحترم تجاهه (بل ويمكن الشك بأننا نرغب في أن يبقى على حاله، وبأننا نعتقد أنه لا يستحق الاحترام).

مع ذلك، لا يمكننا العمل لتغيير مواقف الآخر مباشرة، خلال أول لقاء لنا معه. فأولا، علينا التعرف عليه جيدا، فهْم عالمه الداخلي وبذل كل الجهود لعدم المسّ به. فعملية التغيير باحترام، هي عملية تقوم على التعارف العميق، على التسامح وعلى الحساسية.[٢٤]

موقف كل من ناطور وفيريره، قريب من موقف الديانات السماوية. بناء على هذه الديانات، إن بني البشر يستحقون الاحترام والكرامة، لأنهم خلقوا على نورانيّة الله. فهم يستحقون الاحترام في جميع الحالات، بسبب الطاقة الكامنة في داخلهم. ومحاولة إرجاعهم إلى الدين هي التعبير عن احترامهم، وليس العكس.

يسهُل تقبّل هذا الموقف عندما يدور الحديث عن المعاملة الجديرة للشخص العنصري (الذي يجب تغيير موقفه). لكن، في حالات أخرى، المحاولة لتغيير وجهة نظر طرف معين، يمكن اعتبارها بالتأكيد، كعدم احترام للشخص صاحب ذلك التوجه. فمثلا، في كثير من الحالات، يشعر العلمانيون بأن كرامتهم قد مسّت، بسبب اعتقاد المتدينين بأنه من أجل التصرف بشكل لائق، على الإنسان أن يتبع تعاليم الدين وأن يؤدي الفرائض الدينية. ومن جهة ثانية، يشعر المتدينون بأن كرامتهم قد مسّت، بسبب اعتقاد العلمانيين بأن التقدم هو من نصيب الفكر العلماني فقط.

المسألة التي نحن بصددها وعلينا مواجهتها هي: هل الاحترام يعني «تقبّل المختلف»، أم إنه يعني محاولة تغييره، بناء على مجموعة القيم التي نعتبرها جديرة أكثر من وجهة نظرنا.

---

٢٤ راجع: Myles Horton and Paulo Freire, We Make The Road by Walking: Conversations on Education and Social Change. Philadelphia: Temple University Press, pp 130-133

كما يبدو، نحن نخلط في ما بين مصطلحات الموافقة مع الغير، احترام مواقفه واحترام الإنسان. يحاول داني ستيتمان خلق تماثل بين احترام الإنسان وموافقته الرأي، ولذلك فهو يرفض احترام الشخص العنصري، في حين يطالب ناطور وفيريره بالفصل بين هذه المصطلحات. حسب نظرة ناطور وفيريره، إن احترام الغير، لا يجب أن ينبع من اتفاقنا أو عدم اتفاقنا مع مواقفه. لذلك يمكن معاملة الغير باحترام، أيضا عندما نرفض مواقفه باشمئزاز.

بالنسبة لفيريره، إن التعامل باحترام يشمل أيضا، التوقع والمحاولة لتغيير سلوكيات الآخر. يمكن إضافة تسويغين اثنين لموقف فيريره وناطور، حول احترام الآخر، حتى في ظل انعدام التكافل في التعامل باحترام:

١. عندما تراودنا نفسنا المعاملة بطرق مهينة، كالتصرفات التي نعامَل بها، فنحن نضمن بذلك عدم الخروج من دائرة التعامل المهين. وعندما نحترم من لا يحترمنا، فإننا نضطره أحيانا إلى تغيير معاملته لنا، على غرار المقولة «المحترَم هو الذي يحترم الغير».

٢. عندما تراودنا نفسنا المعاملة بطرق مهينة، كالتصرفات التي نعامل بها، فإننا نمسّ شعور القيمة الذاتية لأنفسنا. فنحن لا نحتقر إنسانية الآخر فحسب، بل إنسانيتنا نحن أيضا. وأكبر انتصار لمن لا يحترمنا، هو التسبب لنا بالتصرف مثله، فهو بذلك يتسبب لنا بالمسّ بهويتنا وبعالمنا القيميّ.

يمكن الإجمال بالقول، إنه في حالات التكافل في التعامل باحترام، يصبح من الأسهل تطبيق واجب الاحترام. لذلك، يجب بذل الجهود التربوية لترسيخ هذا التكافل. ومع ذلك، وفي حالة عدم تطبيق هذا التكافل، علينا أن نفحص جيدا هل يجب التنازل عن التعامل باحترام، أم لا. كما رأينا فإنه في الحالات المتطرفة، يوجد اختلاف في وجهات النظر حول هذه المسألة.

بالرغم من ذلك، يتضح أن هذا الخلاف ليس شديدا كما يبدو للوهلة الأولى. فالمصدر الأساسي لعدم الاتفاق، ينبع من الدلالات المختلفة لمصطلح الاحترام، حيث تمت معاملة موضوع الاحترام على أنه أيضا الموافقة مع الغير، والاستعداد للاتفاق أو عدم الاتفاق الواحد مع الآخر، وأيضا الاستعداد للعمل من أجل تغيير مواقف وسلوكيات الآخر. في هذه الحالة يصبح الفحص التربوي، حول متى يجب تبني هذه الدلالة أو تلك من أجل احترام الغير، ضروريا وحيويا.

في الحالات التي لا يدور فيها الحديث عن نفي مطلق لحق الآخر بالكرامة، يمكن إيجاد التسويغات الجديرة لتقديم الاحترام، حتى في ظل غياب التكافل.

تلخيص

لحق الكرامة مفهومان أساسيان في السياق الديمقراطي :

مفهوم واسع ، بناء عليه ، كل مسّ بحق إنسانيّ أساسي هو مسّ بكرامة الإنسان . ومفهوم ضيق ، بناء عليه ، فإن المسّ بالكرامة يعني إهانة الإنسان وسلب قيمته ، بنظر نفسه وبنظر الآخرين .

الرغبة في تطبيق حق الكرامة (على مفهوميها) ، هي شرط ضروري لممارسة هذا الحق ، ولكنها ليست شرطا كافيا . فهنالك صعوبات موضوعية لتطبيق حق الاحترام ، في المجتمع الديمقراطي متعدد الثقافات .

تنبع هذه الصعوبات من التناقض بين حق الكرامة وحقوق أخرى ، ومن الإشكاليات الحاصلة بسبب الاختلافات الثقافية ، حول تفسير مصطلح الكرامة وطرق التعبير عنه .

من أجل تطبيق حق الكرامة ، هنالك حاجة لعمل تربوي شامل ، يمكّن الطلاب من التعرف على ثقافات كل منهم ، يكشف أمامهم صعوبة مواجهة قضية الحقوق المتناقضة ، ويمنحهم المهارات الضرورية للسلوك المتسامح مع زملائهم .

عندما يدور الحديث حول مصطلح الكرامة ، سواء بمفهومه الواسع أو بمفهومه الضيق ، فهنالك صعوبات لا يمكننا حلها . وعلينا اعتبار الطلاب شركاء لنا بالبحث وببلورة حلول جديدة ، تمكن كل من ينتمي لمجتمعنا من العيش فيه بشعور من الكرامة ومن التقدير ، لنفسه ولغيره .

القسم الثاني

فعاليات

الفصل الأول

فعاليات لاستيضاح مفهوم مصطلح «حق الاحترام»

الفعالية الأولى:

ما هو حق الكرامة والاحترام الديمقراطي

هدف الفعالية:

استيضاح دلالات مفهوم «الكرامة والاحترام» في السياق الديمقراطي.

سير الفعالية:

١. يسجل المشاركون حدثين تم فيهما المسّ بكرامتهم.
٢. يسجل المشاركون حدثين مسّا بكرامة إنسان آخر (أو مجموعة أخرى).
٣. يطلب الموجِّه من المشاركين، أن يعرض كل منهم احد الأحداث المسجلة عنده، ثم يحاول ان يعرِّف ويوضح المعنى الذي اتخذه مفهوم «الكرامة والاحترام»، في المثال الذي استعرضه.

الإمكانية الأولى لاستكمال الفعالية:

١. يتسلم المشتركون مقال روت غبيزون «حق الكرامة، السمعة الطيبة والخصوصية» (تمكن مراجعة المقال في الملحق «ب» من هذه الكراسة، وكذلك في كتاب «حقوق الإنسان والمواطن في إسرائيل»، الجزء الثالث، إصدار جمعية حقوق المواطن، القدس ١٩٩٣ ﴿باللغة العبرية﴾).
٢. يطلب الموجِّه من المشاركين:

- تسجيل المفاهيم الديمقراطية لمصطلح حق الكرامة والاحترام، بناء على ما ورد في المقال.
- مناقشة وفحص علاقة هذه المفاهيم، بالنقاش الذي دار بينهم قبل قراءة المقال.

الإمكانية الثانية لاستكمال الفعالية:

١ . يعرض الموجّه على المشاركين هاتين المقولتين :

- المسّ بكرامة الإنسان معناها المسّ بكل حق من حقوقه .
- ليس كل مسّ بحقوق الإنسان يعني المسّ بكرامته . المسّ بالكرامة يعني التعرض لتعامل مهين أو مُذِلّ، أو المسّ بالسمعة الطيبة، أو بحق الخصوصية .

٢ . يطلب الموجّه من المشاركين، فحص ومناقشة علاقة هاتين المقولتين، بالنقاش الذي دار في المجموعة .

٣ . يعرض الموجه على المشاركين، المنطلقات والفكر القائم في صلب الفعاليات اللاحقة . يتناول هذا البرنامج الصعوبات التي نواجهها، في عملية احترام الغير، ويبحث في طرق مواجهة هذه الصعوبات .

الفعالية الثانية :

الحق في الكرامة و«تقبّل الآخر»

هدف الفعالية:

استيضاح معنى احترام الآخر . هل يعني الاحترام أن نوافق الآخر ، أن نغيِّره ، أم أن نتقبله كما هو؟

سير الفعالية

١ . ينقسم الصف إلى مجموعات ، كل مجموعة مكونة من خمسة مشاركين .
٢ . يتسلم المشاركون التعليمات التالية :

أمامكم قائمة ميزات بعض الناس .
عليكم أن تقرروا بالنسبة لكل بند من القائمة : كيف يجب التصرف ، إذا أردنا التعبير عن احترامنا شخصا معينا ، هل يجب الاتفاق معه ، هل يجب العمل على تغييره (أي تغيير موقفه أو وضعه) ، أم يجب تقبله كما هو؟

- ضعوا علامة X أمام البند الذي تقررونه ، علّلوا .
- حاولوا التوصل إلى قرارات جماعية متفق عليها .
- ما هي الصعوبات التي واجهتكم في الوصول إلى قائمة متفق عليها؟

ميزات الشخصية	الاتفاق معه	تغييره	تقبله
عسير التعلم			
غير مثقف			
متدين			
علماني			
مسيحي			
مسلم			
يهودي			
مناصر للمرأة			
اشتراكي			
رأسمالي			
يميني			
يساري			
عنصري			
غني			
فقير			
معاق			
آخر			

٣. حاولوا بلورة موقف مشترك، حول مفهوم مصطلح «الكرامة والاحترام».

هل يعني الاحترام، موافقة الآخر، العمل من أجل تغييره (أي تغيير موقفه أو وضعه)، أم أن نتقبله كما هو؟

٤. نقاش في المجموعة الأم.

تستعرض كل مجموعة إجاباتها عن الأسئلة في البند السابق، وتجري نقاشا في تلك الأسئلة.

ملاحظة للموجّه:

إن قائمة الميزات طويلة، إذا كان الوقت المتاح لك محدودا، فاختر بندين أو ثلاثة لتناقشها في المجموعة، وأجرِ تغييرا على التعليمات، بحيث تتضمن فقط الميزات التي اخترتها.

الفعالية الثالثة

هل يجب منح حق الكرامة للجميع بشكل متساوٍ؟

أهداف الفعالية

١ . فحص مبدأ الحق المتساوي في الكرامة، داخل مجموعة الإرشاد.
٢ . فحص السؤال التالي، هل يجب اشتراط حق الكرامة والاحترام بتصرفات الإنسان، تحصيله ومكاسبه أو مواهبه . . . أم يجب منح هذا الحق لكل إنسان، دون أي شرط؟

سير الفعالية

١ . يتسلم كل مشترك، قائمة مقاييس (شروط) الكرامة والاحترام.
أمامكم ثلاث قوائم. الرجاء إكمال القوائم بناء على التعليمات لكل قائمة.

في مجتمعنا يحترمونني أو لا يحترمونني بسبب؟
راجعوا المعايير الواردة أمامكم في القائمة. إلى جانب كل معيار، سجّلوا هل يتم احترامكم بناء على هذا المعيار، أم لا.

- الجيل
- الجنس
- التعليم
- المظهر الخارجي
- التحصيل الاقتصادي للوالدين
- التحصيل المهني للوالدين
- انتمائي العائلي
- انتمائي القومي
- انتمائي الديني
- انتمائي السياسي
- مهاراتي الشخصية
- المهنة
- دائما

أرغب بأن يحترموني بسبب:

اختاروا من بين القائمة السابقة، المعايير التي ترغبون في أن يتم احترامكم بناء عليها.

٢ . يتوزع المشاركون إلى مجموعات صغيرة. في كل مجموعة خمسة مشاركين.

كل مجموعة تبلور لنفسها موقفا حول السؤال التالي: ما هي المعايير التي يجب وضعها، لممارسة الاحترام بين أفراد المجموعة؟

أحترم أو لا أحترم الآخرين بسبب :

فكّروا بناس تحترمونهم، ثم افحصوا المعايير التي تسيرون حسبها لاحترامهم

- الجيل
- الجنس
- التعليم
- المظهر الخارجي
- التحصيل الاقتصادي للوالدين
- التحصيل المهني للوالدين
- الانتماء العائلي
- الانتماء القومي
- الانتماء الديني
- الانتماء السياسي
- المهارات الشخصية
- المهنة
- الاسهام للمجتمع
- دائما

يعمل المشاركون على إبداء آرائهم، حول الحالات التي لا يوافقون على رأي المجموعة (كيف يجب التصرف في هذه المجموعة؟)

٣. نقاش في المجموعة الأم حول الأسئلة التالية :

السؤال المركزي للنقاش هو : هل نريد أن نحترم الآخرين وأن يحترمونا لكوننا بشرا، دون شروط ودون علاقة لتصرفاتنا، أم نريد أن نحترم الغير وأن يحترمونا بناء على أعمالنا وإنجازاتنا؟

كما تتم معالجة السؤال : هل يمكن تطبيق الإمكانيتين معا؟

الفصل الثاني

فعاليات حول موضوع صعوبة الدفاع عن حق الكرامة والاحترام، عند وقوع تناقض بين هذا الحق وحقوق أخرى

مقدمة

يشكل التصادم بين حق الكرامة والاحترام وبين الحقوق الديمقراطية الأخرى، أحد الأسباب الرئيسية لعدم تحقيق وممارسة هذا الحق.

والطريقة المتعارف عليها لمواجهة التناقض بين حق الكرامة وحق آخر، هي اللجوء إلى اختيار تطبيق وممارسة أحد الحقوق المتناقضة.

إذا فضّل الإنسان حقا آخر على حق الكرامة والاحترام، عند وقوع تناقض بينهما، فلا يعني ذلك أنه يعارض ممارسة حق الكرامة والاحترام، من منطلق مبدئي، بل أنه مضطر إلى ذلك بسبب الظروف المذكورة.

وبما أن حق الكرامة وتطبيقه، يتناقض مع حقوق ديمقراطية أخرى (كما ذكرنا في القسم الأول من هذه الكراسة)، فهناك الكثير من الحالات، حيث يتم المسّ بحق الكرامة.

نتوخّى من خلال سلسلة الفعاليات التالية، خلق الوعي عند الطلاب، للصعوبات في ممارسة وتطبيق حق الكرامة، في حالة وجود التناقض بين هذا الحق وحقوق ديمقراطية أخرى. وسوف نحاول أن ننمي لدى الطلاب، الرغبة في البحث عن حلول مبتكرة، بهدف إبطال التناقض القائم بين الحقوق، وذلك قبل اتخاذ أي قرار بالتنازل عن ممارسة وتطبيق أي من الحقّين.

الفعالية الأولى :

كيف يجب التصرف، عند وقوع تناقض بين حق الكرامة وحرية التعبير

ملاحظة عامة

يُقترح على الموجهّين، الراغبين في تمرير هذه الفعالية في مجموعاتهم، أن يديروا نقاشا تمهيديا، حول أهمية حرية التعبير في المجتمع الديمقراطي.

للحصول على مواد لمناقشة هذا الموضوع الشائك، تمكن مراجعة كتاب: «حرية التعبير والتحريض»، أوكي مرشوك - كلارمان، القدس، إصدار مؤسسة آدم، ١٩٩٧، من: ١٢-١٤، ٢١ باللغة العبرية.

أهداف الفعالية

١. فحص كيفية التصرف، في حالات التناقض بين حق الكرامة وحق حرية التعبير.
٢. فحص حتمية اختيار وتفضيل حق معين، في حالة التناقض بين الحقوق المذكورة.
٣. تطوير وتنمية الرغبة في البحث عن طرق مبتكرة، لإلغاء التناقض القائم بين الحقين المذكورين.

سير الفعالية

المرحلة الأولى

١. على الموجّه تحضير نسخ عن مقالين، من صحيفتين تعبران عن وجهات نظر اجتماعية وسياسية مختلفة (تحضير نسخة لكل مشارك).
٢. يطلب الموجّه من المشاركين، اختيار مقال لقراءته.
٣. ينضم المشاركون الذين اختاروا المقال نفسه، إلى مجموعة واحدة، بحيث تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين على الأكثر.
٤. يطلب الموجّه من المشاركين، الإشارة إلى العبارات التي تعبر عن التعامل غير المحترم في المقالة.

كل مشارك يعرض أمام مجموعته، العبارات التي اختارها. يتم تركيز جميع العبارات التي ذُكرت في المجموعة، على نسخة إضافية من المقال، تكون مشتركة للجميع.

٥. يطلب الموجّه من كل مجموعة، العمل على بلورة موقف مشترك، حول كيفية التعامل مع العبارات التي اختارتها المجموعة، بناء على الاقتراحات التالية:

الإمكانيات المقترحة هي:

١. الدفاع عن حق كرامة المتضررين، ومنع نشر المقال.

٢. الدفاع عن حق حرية التعبير، والسماح بنشر المقال، كما هو.

٣. منع نشر بعض التعابير «المسيئة»، والإبقاء على بعضها (يتفق أفراد الفرقة حول التعابير التي تشطب من المقال).

٤. إمكانيات أخرى يقترحها المشاركون.

المرحلة الثانية

تعيد كل فرقة الكرّة، كما جاء في المرحلة الأولى، ولكن هذه المرة، يقرأون المقال الثاني الذي لم يناقشوه بعد.

المرحلة الثالثة

نقاش في المجموعة الأم:

تحاول المجموعة صياغة قواعد للسلوك، عند وقوع تناقض بين حق الكرامة والاحترام وبين حرية التعبير.

الفعالية الثانية :

كيف يجب التصرف في حالة التناقض بين حق الكرامة وحق الأمن

أهداف الفعالية

١ . فحص كيفية التصرف، في حالة التناقض بين حق الكرامة وحق الأمن .
٢ . فحص وجوب حتميّة اختيار وتفضيل أحد الحقّين، في حالة التناقض بينهما .
٣ . تطوير الرغبة في البحث عن طرق إبداعية، لإلغاء التناقض الواقع بين الحقين المذكورين .

سير الفعالية

١ . توزيع الصف إلى مجموعات . كل مجموعة تتكون من خمسة مشاركين .
٢ . يعرض الموجّه على المشاركين الحالتين التاليتين، ويطلب منهم العمل وفق الإرشادات المُرفقة .

الحالة الاولى :

يتم تفتيش كل مسافر من مطار اللد وإليه تفتيشا أمنيا . وصلت المطار مجموعة من المعلمين العرب واليهود (مواطنين في دولة إسرائيل)، للسفر كبعثة تعليمية من قبل وزارة المعارف إلى الخارج . طُلب من المعلمين اليهود فتح حقائبهم للتفتيش الأمني، وطلب من المعلمين العرب أن يفتحوا حقائبهم وأَن يخلعوا ملابسهم، ليقوم رجال الأمن بتفتيشهم جسديا .

١ . كل مشارك يقرأ الاقتراحات أدناه، ويقرر بشكل شخصي، كيف كان على رجال الأمن التصرف؟

- الطلب من المعلمين العرب أن يخلعوا ملابسهم والمسّ بكرامتهم، كي يحافَظ على أمن المسافرين .
- المطالبة بإلغاء التفتيش .
- القيام بالتفتيش نفسه للعرب ولليهود .
- اقتراح طريقة أخرى، ما هي؟

٢ . بلورة رأي جماعيّ حول الموضوع .

الحالة الثانية

في أعقاب تحذيرات من القيام بعمليات مسلّحة، شددت حواجز الشرطة الفلسطينية التفتيش. وصلت أحد الحواجز مجموعة معلمين من العرب واليهود، مواطنين في دولة إسرائيل، لتدخل إلى رام الله، كبعثة تعليمية من قبل وزارة المعارف. طُلب من المعلمين العرب أن يفتحوا حقائبهم للتفتيش الأمني، وطلب من المعلمين اليهود أن يفتحوا حقائبهم وأن يخلعوا ملابسهم، ليقوم رجال الأمن بتفتيشهم جسديا.

١. كل مشارك يقرأ الاقتراحات أدناه، ويقرر بشكل شخصي، كيف كان على رجال الأمن التصرف؟
- الطلب من المعلمين اليهود أن يخلعوا ملابسهم والمسّ بكرامتهم، كي يحافَظ على أمن المسافرين.
- المطالبة بإلغاء التفتيش.
- القيام بالتفتيش نفسه لليهود وللعرب.
- اقتراح طريقة أخرى، ما هي؟

٢. بلورة موقف جماعيّ مشترك حول الموضوع.

٣. يعمل المشاركون على بلورة موقف مبدئيّ، حول مسألة كيفية التصرف، في حالة التناقض بين حق الأمن وحق الكرامة.

٤. نقاش في المجموعة الأم.

نقاط للنقاش

١. يلفت الموجّه نظر المشاركين، إلى ميلهم لوضع معايير سلوك مختلفة، عندما يدور الحديث عنهم أو عن مجموعة ينتمون اليها، في حين يضعون معايير غيرها، عندما يدور الحديث عن حقوق أشخاص آخرين.

٢. يعكس الموجّه للمشاركين، مَيلهم لاختيار وتفضيل واحد من بين الحقّين المذكورين.

٣. يعمل الموجه على محورة النقاش، حول نتائج الاختيار وإسقاطاته.

٤. يشجع الموجه المشاركين، على فحص اقتراحات إضافية، لمواجهة الموقف.

امكانية ثانية لفحص موضوع التناقض بين الكرامة والأمن :

١ . توزيع الصف الى مجموعات صغيرة . خمسة مشاركين لكل مجموعة .
٢ . يوزع الموجّه على الطلاب القائمة التالية :

القائمة:

- لا تخرج الفتاة/ المرأة من البيت الاّ بمرافقة قريب لها .
- يقوم رجل أمن بمرافقة ومراقبة كل مسافر عربي أثناء وجوده في المطار وحتى وصوله الطائرة .
- يقوم رجل أمن بمرافقة كل زائر لمعهد وايزمان .
- على الوالدين أو أحدهما مرافقة أولادهم الى المدرسة .
- على أولياء الأمور والمعلمين مرافقة طلاب الثواني عشر أثناء الرحلة .
- لا تسافر فتاة أو امرأة الى خارج البلاد بدون مرافقة رجل قريب .

أسئلة للنقاش في المجموعات الصغيرة:

تختار المجموعة أحد الامكانيات التالية للجواب على الحالات أعلاه :

- يجب مرافقة الجميع .
- يجب مرافقة فقط من يرغب بذلك .
- لا يجب المرافقة .
- إقترح طريقة أخرى؟

٣ . على كل مجموعة التوصل الى قرار جماعي حول كيفية التصرف في الحالات أعلاه .

٤ . نقاش في المجموعة الأم .

٥ . نقاط النقاش للمجموعة الأم كما في الفعالية السابقة .

الفعالية الثالثة :

كيف يجب أن نتصرف في حالة التناقض بين حق الكرامة وحق الجمهور بالمعرفة

أهداف الفعالية:

١ . فحص كيفية التصرف، في حالة التناقض بين حق الكرامة وحق الجمهور بالمعرفة؟
٢ . فحص حتميّة اختيار وتفضيل أحد الحقّين المذكورين، في حالة التصادم بينهما؟
٣ . تطوير الرغبة في البحث عن طرق مبتكرة، لإلغاء التناقض بين الحقين المذكورين .

سير الفعالية:

هذه الفعالية مكونة من قسمين :

القسم الأول

١ . يطلب الموجّه من المشاركين، أن يقرروا كيف يريدون أن يُعْلِمهم المعلمون بنتائج امتحاناتهم :
- يقرأ المعلمون نتائج امتحان كل طالب وطالبة، أمام طلاب الصف .
- ينشر المعلمون قائمة بنتائج الامتحانات، على لوحة الإعلانات .
  تضم القائمة أسماء جميع الطلاب والعلامات التي حصلوا عليها .
- يُعْلِم المعلمون الطلاب بعلاماتهم، على انفراد، وبشكل شخصي لكل طالب . يتم الاتفاق مع الطالب، على عدم الكشف عن علاماته للطلاب الآخرين .

٢ . يسجل كل طالب الطريقة التي يفضلها .
٣ . توزيع الصف إلى مجموعات . تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين .
٤ . يقرأ كل مشارك على مجموعته قراره، حول كيفية نشر نتائج الامتحانات .
٥ . يطلب الموجّه من المشاركين مناقشة السؤال : أي من الاقتراحات أعلاه، يرسخ بشكل أفضل، حق الكرامة .

٦ . يطلب الموجه من كل مجموعة، التوصل إلى قرار مشترك، حول طريقة نشر نتائج الامتحانات .
٧ . يجتمع المشاركون للنقاش في المجموعة الأم :

- يفحص الموجّه مع المشاركين، ما هي الطريقة الأفضل، حسب رأيهم، للحفاظ على كرامتهم .
- يفحص الموجه مع المشاركين، هل اضطروا إلى تفضيل حق الكرامة على حق الجمهور بالمعرفة، أم العكس؟
- يسأل الموجه المشاركين : كيف يجب التصرف، في حالة التناقض بين حق الجمهور بالمعرفة وحق الكرامة؟
- في حالة عدم إدراك الطلاب لإيجابيات نشر علاماتهم، يساعدهم الموجّه ويشرح لهم الإيجابيات .

إيجابيات نشر العلامات هي :

- عند نشر العلامات على الملأ، يستطيع الطلاب أن يتعرفوا على وضع الصف التحصيلي عامة، وفي حالة الفشل، يستطيعون فحص ما إذا كان السبب شخصيا يتعلق بهم، أم إن ذلك يعود إلى طريقة المعلم في التعليم . فإذا اتضح أن السبب هو جماعي، وليس شخصيا، يستطيع الطلاب المطالبة بمعالجة مختلفة للموضوع .
- يتيح نشر المعلومات على الملأ، إجراء مقارنة بين تحصيل الطلاب المختلفين . فرؤية الصورة بكاملها، تساعد على كشف التمييز في منح العلامات . (مثلا، إذا مُنحت علامة مختلفة للإجابة نفسها، فإن هذا يدل على أن منح العلامات تم بشكل غير نزيه) .

٨ . يطلب الموجّه من الطلاب، الاتفاق على قاعدة سلوكية للتصرف، في حالة التناقض بين حق الكرامة والحق في حرية المعلومات .

القسم الثاني

١ . يطرح الموجّه المهمة التالية على المجموعة :

تم القيام بتجربة جديدة في المدرسة، من أجل تقييم عمل المدرسين (على غرار ما تقوم به نقابات الطلاب العامة في الجامعات) . طُلب من الطلاب تدريج مدى رضاهم عن المعلمين، بناء على سلّم مكون من خمس درجات، حيث إن الدرجة الأولى تعني عدم الرضا إطلاقا، والدرجة الخامسة تعني رضى كاملا .

على الطلاب التوصل إلى قرار، حول كيفية نشر نتائج تقييم المعلمين.

أمامكم بعض الإمكانيات:

- يَحضر ممثلون عن مجلس الطلاب، جلسة معلمين، ويقرأون أمامهم نتائج التقييم لكل معلم ومعلمة.
- ينشر الطلاب قائمة النتائج على لوحة الإعلانات. تضم القائمة أسماء المعلمين، والنتيجة التي حصل عليها كل معلم ومعلمة.
- يُعْلِم مجلس الطلاب كل معلم بنتيجة تقييمه، بشكل فردي وشخصي، ويتم الاتفاق مع المعلمين على عدم نقل النتائج لمعلمين، أو لطلاب آخرين.

٣. توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة. تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين.
٣. يفحص الطلاب أي الإمكانيات تدفع أكثر من غيرها، حق الكرامة إلى الأمام.
٤. يتوصل المشاركون في كل مجموعة، إلى قرار حول كيفية التصرف، في هذه الحالة.
٥. تجتمع المجموعات للنقاش في المجموعة الأم.

سير النقاش:

١. ما هي الحقوق التي تصادمت مع حق الكرامة، في الحالة المذكورة؟
٣. كيف قرر الطلاب تفضيل حق معين على آخر؟
٣. هل يمكن إيجاد حل للتناقض، بحيث نمنع الحسم لصالح أحد الحقوق المتناقضة؟
٤. باعقاب الفعاليتين، يفحص الموجّه مع الطلاب، صياغة قاعدة سلوكية تلائم حالة التناقض، بين حق الجمهور بالمعرفة وحق الكرامة.

الفعالية الرابعة :

ابتكار حلول عند وقوع تناقض بين حق الكرامة والحقوق الديمقراطية الأخرى

هدف الفعالية:

خلق الحوافز لدى المشتركين على البحث عن طرق مبتكرة، لإلغاء التناقض بين حقّين مختلفين، بهدف ممارسة كلا الحقين، في آن واحد.

ملاحظة:

١. يقرأ الموجّه فصل «أربع طرق لحل النزاعات»، من كتاب «التربية للسلام بين متساوين: بدون تسويات وبدون تنازلات»، من تأليف: أوكي مرشوك - كلارمان، القدس إصدار مؤسسة «آدم»، ١٩٩٥، الصفحات: ٣٣-٧١، (باللغة العبرية).
٢. يختار الموجه طريقة واحدة أو إثنتين ليعلّمها للمجموعة، ويدرسها جيدا، ويُعد أمثلة من واقع المجموعة.

سير الفعالية:

١. يعلم الموجه المشتركين طريقة واحدة أو أكثر، لحل النزاعات.
٢. توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة. تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين.
٣. اختيار إحدى الحالات، التي وقع فيها تناقض بين حق الكرامة والاحترام، وبين الحقوق الديمقراطية الأخرى، والتي تم وصفها في الفعاليات السابقة، ومحاولة إلغاء التناقض المذكور بين الحقوق، بواسطة طريقة حل النزاعات التي تعلمها المشاركون.

نقاش في المجموعة الأم.

سير النقاش:

- تعرض كل فرقة حلولها، لحالات التناقض بين حق الكرامة والاحترام، وبين الحقوق الديمقراطية الأخرى.

الفعالية الخامسة :

تلخيص سلسلة الفعاليات في موضوع التناقض بين حق الكرامة والاحترام وبين الحقوق الديمقراطية الأخرى

سير الفعالية:

١ . يجتمع الطلاب في الصف، لعرض استنتاجاتهم من سلسلة الفعاليات التي ناقشوها . ويدور النقاش حول كيفية التصرف، في حالات التناقض بين حق الكرامة والحقوق الأخرى .
٢ . العمل على صياغة المشاكل الرئيسية في تطبيق حق الكرامة، مع الإشارة إلى اقتراحات مواجهة هذه الحالات .

للموجّهين: اقتراحات للنقاش وللتلخيص:

١ . صعوبة تعريف المسّ بالكرامة، في حالات التمايز الثقافي والمواقف القيمية المختلفة .
٢ . صعوبة الاختيار والتفضيل بين الحقوق، في حالة التصادم بينها .
٣ . أهمية البحث عن طرق لإلغاء التناقض بين الحقوق .

الفصل الثالث

فعاليات لاستيضاح صعوبات الاحترام الناتجة عن الترتيبات الاجتماعية-السياسية لضمان ممارسة حقوق الإنسان

مقدمة

منح الحقوق بشكل يحفظ الكرامة

ترتبط مشاعر الكرامة للذين يحصلون على حقوقهم، بالطريقة التي تمنح بها هذه الحقوق. إذ يمكن أن تُمنح هذه الحقوق بشكل يحفظ الكرامة، كما يمكن أن تمنح هذه الحقوق بشكل يمسّ الكرامة.

في سلسلة الفعاليات التالية، سنعالج صعوبات خلق وتكوين ترتيبات اجتماعية، لا تمسّ كرامة الذين يتلقون المساعدة من المجتمع، لسد حاجاتهم. كما سنفحص الأسباب القهرية (الاضطرارية)، التي تؤدي إلى اختيار نظم، بهدف سد الحاجات التي تمسّ، بالوقت نفسه، كرامة الانسان.

سنعالج، في البداية، الفرق بين منح حق ما وبين الإحسان والمنّة، وسنفحص أي الطرق تصون كرامة المحتاج، بشكل أفضل. ثم سندرس الفرق بين الطريقة الكَونية (العالميّة) لممارسة الحقوق، وبين الطريقة الخاصة (القطاعية)، التي تشترط إجراء اختبارات للإمكانيات وللدخل، بهدف تحديد من يستحق الحصول على المساعدة، ومن لا يستحق.

في ما يلي، شرح المفاهيم التي سيتناولها هذا الفصل:

١. ما الفرق بين الحق والإحسان (المِنّة)؟

■ ما هو الحق؟

هناك ثلاثة مميزات لمفهوم الحق:

أ. مطلب ب. وجود نظام معياري
ج. تبرير، أي، وجود إنسان يدّعي حقا، يطالب بشيء ما، ويعتقد أن هنالك مبررا لهذه المطالبة، يقوم على أساس نظام معياري متفق عليه... الحق يخلق واجبا على الطرف الآخر...»[٢٥]

(هناك من يدّعي وجود حقوق لا تقابلها واجبات.
لكننا لن نخوض، هنا، في هذا الادعاء المركّب والمعقد).

■ ما هو تقديم الاحسان (المِنّة)؟

الإحسان يعني المساعدة للمحتاج، الناتجة عن إرادة الفرد الحرة، أوعن إرادة الجماعة الحرة.
من الأهمية بمكان، أن نفهم أنه في حالة الإحسان والمنة، يشعر المحتاج بالارتباط بالمحْسن، كما يوضح ذلك داني ستتمان:
«**لا أطلب شفقة ولا معروفا. فإما أن تقدموا لي كذا وكذا قانونياً، من خلال الإدراك بأنني أستحق ذلك، وإما ألاّ تقدموا لي شيئا.**»[٢٦]

٢. علاقة الحقوق العامة (العالميّة) بالحقوق الخاصة (القطاعية)، وما هي اختبارات الإمكانيات؟

«تعبر الانتقائية عن مبدأ لتقديم الخدمات الاجتماعية والمساعدات للمتقاعدين، على أساس اختبار الإمكانيات أو الدخل. وهذا يعني، أن خدمات الرفاه الانتقائية، تخصص للمحتاجين اقتصاديا فقط، أي الذين لا يملكون دخلا، أو دخلهم محدود. ويتم ذلك بناء على اختبار للإمكانيات وللدخل، بشكل فردي أو عائلي. هذه الانتقائية، حسب هذه المعايير، هي للفقراء فقط، وهذا

---

٢٥ ד"ר יוסי זיו, "מדוע לתת זכויות לכל אדם? "**כל אדם**, גליון מס' 9 דצמבר 1992 ,עמ' 2-1.
٢٦ דני סטטמן, "פגיעה ברגשות דתיים". בתוך: **רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית יהודית**. תל-אביב: רמות, 1998, עמ' 161.

بهدف تخصيص الخدمات لجمهور تم تعريفه بأنه فقير، أو صاحب دخل منخفض. أما العمومية (العالميّة)، فتعبرعن مبدأ لتوزيع الخدمات الاجتماعية والمساعدات للمتقاعدين، من جميع فئات الناس، بغض النظر عن دخل الفرد لدى حصوله على المساعدة. أي أن خدمات الرفاه العامة، تُمنح لكل إنسان ينتمي إلى الجمهور المستهدَف لتقديم الخدمة، دون علاقة بدخله أو بالموارد التي بحوزته. تمنح الخدمات، حسب المبدأ العام، دون إجراء اختبار للإمكانيات أو للدخل، بناء على افتراض وجود حاجة محتملة وعامة، وليس بالضرورة من منطلق حاجة اقتصادية، فعلا.»[٢٧]

تمسّ اختبارات الدخل كرامة الذين يضطرون إلى إثبات فقرهم. ويمسّ التوزيع العام لمساعدات المتقاعدين مبدأ المساواة، لأنه يفترض تقديم الدعم الاقتصادي للمقتدرين، ولغير المقتدرين، ايضاً. وسنعالج هذه الإشكالية في فصول قادمة (على الموجّهين مراجعة القسم الأول من هذه الكراسة، قبل تمرير هذه السلسلة من الفعاليات).

٢٧ אברהם דורון, מדינת רווחה בעידן של תמורות. ירושלים: מאגנס, תשמ"ו, עמ' 202-190.

الفعالية الأولى :

الفرق بين الحق والمِنّة

أهداف الفعالية:

١ . استيضاح الفرق بين إعطاء الحق وتقديم الإحسان .
٢ . فحص أي النظم والترتيبات الاجتماعية القائمة لسد حاجات الناس ، تدفع حق الاحترام والكرامة إلى الأمام .

سير الفعالية:

المرحلة الأولى

١ . توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة . تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين .
٢ . تحصل كل مجموعة على المهمة التالية :

أمامكم قائمة بالحاجات الإنسانية التالية .

يجب أن تقرروا كيف تتصرفون ، إذا اصطدمتم بصعوبات لسد الحاجات المذكورة (إذا كان وقتكم قصيرا ، فاختاروا حاجتين فقط من الحاجات المذكورة . على أفراد كل مجموعة اختيار الحاجتين نفسيهما) .

- التعليم الجامعي
- التعليم الابتدائي
- تمويل ظروف سكن لائقة
- بناء جامع أو كنيسة
- عمل ملائم للجميع
- حاسوب لكل طالب
- مخيم صيفي للطلاب (في عطلة الصيف)
- مراقبة مؤسسات الدولة (بتْسَليم ، مؤسسة مراقب الدولة)
- مشاهدة مسرح ذي مستوى رفيع
- التربية الديمقراطية في المدارس
- تمويل دورات الإثراء للطلاب
- العلاج الطبي
- مكان العمل

٣ . سجلوا كيف يجب التصرف ، في حالة مواجهة صعوبة في سد الحاجات المذكورة أعلاه .

- سأطالب بسن قانون ، ينص على إلزام الدولة بسد الحاجات المذكورة .
- سأتوجّه إلى مؤسسة تطوعية ، أو إلى مؤسسة غيرها لطلب المساعدة .
- التوجّه إلى حركات وإلى جمعيات دينية ، في مجتمعي .
- العمل بشكل مستقل لسد الحاجة وتوفيرها .
- مطالبة المجتمع العربي بالعمل من خلال مؤسساته (لجنة المتابعة) ، لتوفير الحاجة المطلوبة .
- التوجه إلى أشخاص (أغنياء ، متدينين ، متطوعين) .
- آخر

٤ . بَلْوروا موقفا موحدا ، يبيّن أي الطرق تدفع أكثر من غيرها ، حق الكرامة إلى الأمام .

٥ . أيَ من الطرق المذكورة ، تعبر عن كون هذه الاحتياجات حقوقا إنسانية ، يجب على المجتمع أن يقوم بسدها ، وأيها تعبر عن الإحسان والمِنّة؟

المرحلة الثانية

١ . كيف عليكم أن تتصرفوا ، كأعضاء في المجتمع ، في كل حالة من الحالات المذكورة (إذا اخترتم حالتين فقط ، فواصلوا معالجة الحالتين نفسيهما ، في هذه المرحلة أيضا) .

كعضو مشارك في المجتمع ، واجبي أن أقوم في الحالات المذكورة بما يلي :

- أن أنشط في مؤسسة جماهيرية طوعية/ خيرية .
- العمل على أن يسن قانون في دولة إسرائيل ويكون ملزما ، لي أيضا ، بالاهتمام بالحاجات المذكورة .
- العمل على تقديم المساعدة على المستوى الشخصي .
- العمل من أجل أن تُقيم الجماهير العربية في البلاد ، مؤسسات تضمن سد الحاجات المذكورة .
- تأييد إقامة مؤسسات دينية ، تعمل على الاهتمام بتوفير الاحتياجات المذكورة .
- لست ملزما بعمل شيء .
- آخر .

٢ . يعود المشاركون إلى الصف لمقارنة استنتاجاتهم . يتم فحص مدى التلاؤم بين القوائم المختلفة ، التي توصلت إليها المجموعات . مثلا ، إذا كتب جميع المشاركين في المجموعة ، في المرحلة الأولى للفعالية ، أن على المجتمع العربي الاهتمام بسد حاجات أفراده ، وفي المرحلة الثانية ، كتبوا أنهم لن يعملوا شيئا ، في حالة وجود صعوبة لدى مشاركين من المجموعة في سد الحاجات ، فهذا يعني وجود عدم تلاؤم .

٣ . يفحص المشاركون النظم والترتيبات الاجتماعية ، الكفيلة بدفع حق الكرامة أكثر من غيرها ، ويعملون على التوصل إلى قرار ، حول الترتيبات والنظم الاجتماعية التي يجب توفيرها .

توضيح:

يتناول المشاركون في المرحلة الأولى ، المسألة من وجهة نظر الضعيف المحتاج إلى المساعدة . وفي المرحلة الثانية ، يتناولون المسألة من وجهة نظر القوي ، صاحب القدرات والإمكانيات .

٤ . يفحص المشاركون أي نظام وترتيب اجتماعي يكفل ، أكثر من غيره ، دفع حق الكرامة والاحترام لأفراد المجتمع ، إلى الأمام .

الفعالية الثانية :

حقوق عامة أم فحوصات دخل – لعبة البسكويت

أهداف الفعالية:

١ . التعرف على المفاهيم التالية : حقوق (كونيّة) عامة وفحوصات الدخل . (التعريفات موجودة في مقدمة هذا الفصل) .
٢ . خلق الوعي لدى المشاركين، بالمسّ الذي تُلحقه فحوصات الدخل (وفحوصات استحقاق أخرى)، بكرامة الإنسان .
٣ . مواجهة مسألة كيفية التصرف، في حالة التناقض، بين حق الكرامة وحق المساواة الاقتصادية (أو بين حق الكرامة وحق آخر) .

المواد المطلوبة:

١ . تحضير أوراق كرتونية صغيرة ودائرية الشكل (بحجم عملة الخمسة شواقل) . يكون عدد هذه الأوراق ثلاثة أضعاف عدد المشاركين . (إذا كان عدد الطلاب في الورشة عشرين مشاركا، يتم تحضير ستين ورقة) .
٢ . يعمل الموجّه على ترقيم صف من بلاطات الغرفة، من العدد (١) حتى العدد (٢٠) . ويضع علبة البسكويت على البلاطة رقم (٢٠) .
٣ . يضع الموجه إشارة نجمة، على ثلاث بلاطات (البلاطات ٥ , ٧ , ١٣) .
٤ . يكتب الموجه على إحدى البلاطات المرقمة (حسب اختياره)، «الخزينة العامة» .
٥ . التزوّد بمكعب النَرْد (مكعب الزهر) .

أهداف اللعبة:

الوصول إلى كيس البسكويت . يفوز بالبسكويت من يصل إلى البلاطة رقم ٢٠ .

سير اللعبة:

١ . يوزع الموجه دوائر الكرتون على المشاركين، بشكل غير متساو . أربعة طلاب لا يحصلون على شيء، الآخرون يحصلون على الدوائر . توزيع الدوائر يتم بشكل عشوائي، وبناء على اختيار تعسفيّ من قبل الموجه .
٢ . يسجل كل مشارك اسمه، على الأوراق التي حصل عليها .
٣ . يضع كل مشارك ورقة دائرية واحدة من أوراقه، على نقطة بداية اللعبة .
٤ . يرمي كل مشترك، بدوره ، مكعب النرد . يتقدم كل واحد إلى الأمام خطوات، بعدد الرقم الذي حصل عليه، عند رمي المكعب .
٥ . يحق للمشاركين، في أثناء اللعبة، رمي مكعب النرد بحسب عدد الأوراق التي بحوزتهم . المشارك الذي ينهي دوره، يضع ورق كرتون في الخزينة العامة .
٦ . المشارك الذي يصل إلى النجمة، يدفع للخزينة العامة ورقة كرتون واحدة .

إمكانية أولى للاستمرار في الفعالية:

١ . يصف الموجّه قواعد اللعبة للمشاركين .
٢ . يطلب الموجه من المشاركين أن يقرروا، قبل بدء اللعبة، كيف يتصرفون بالأوراق الدائرية التابعة للخزينة العامة .

يقترح الموجه عليهم الطرق التالية، للتصرف بالأوراق الدائرية التابعة للصندوق العام :

- توزيع الأوراق بالتساوي بين المشاركين .
- تُمنح هذه الأوراق لمرة واحدة، لمن لم يحصل على الدوائر الكرتونية .
- كل مشارك ينهي أوراقه، يحصل على دائرة واحدة، بحيث تمنع إمكانية بقاء لاعب معين بدون ورق، وبدون إمكانية لمواصلة اللعبة .
- تعيين لجنة، تقرر لمن يجب إعطاء الورق، ولمن لا . يمثُل المحتاجون إلى الورق أمام اللجنة، لإثبات استحقاقهم .
- توزيع البسكويت بالتساوي بين المشاركين، دون علاقة باللعبة .
- آخر .

نقاش في المجموعة الأم.

- يصف كل مشارك وضعه في بداية اللعبة (هل حصل على عدد كبير من الأوراق، عدد قليل، أم لم يحصل على الأوراق بتاتا).
- يفحص المشاركون أي القرارات (حول استعمال الخزنة العامة)، زاد أكثر من غيره، مشاعر الكرامة لديهم، وأيهم مسّ هذه المشاعر.
- يعمل الموجّه مع المشاركين، على توضيح تلك الحالات في اللعبة الموازية، لمنح حقوق كونيّة (عامة وشاملة) في الواقع، والحالات الموازية لعملية إجراء اختبارات الدخل.
- يعمل المشاركون على بلورة موقف، إزاء المقترحات (تمكن المقارنة بين المواقف التي تُطرح في المجموعات في أثناء اللعبة، وبين المواقف التي تُطرح خلال الفعاليات اللاحقة).

الإمكانية الثانية:

١. يصف الموجّه سير اللعبة وقواعدها للمشاركين.
٢. لا يطلب من المشاركين أن يقرروا، كيف يتصرفون بالأوراق التابعة للصندوق العام قبل بدء اللعبة، بل يجري هذا النقاش في نهاية اللعبة، أو في خلالها (عندما تظهر حاجة إلى هذا النقاش).
٣. مدة اللعبة عشرون دقيقة.
٤. في نهاية اللعبة، يطلب الموجه من المشاركين، أن يصفوا ماذا حدث لهم في أثنائها. يفحص الموجه مع المجموعة مشاعرهم، في أعقاب إعلامهم بقواعد اللعبة، وكذلك بعد التطورات التي جرت في أثناء اللعبة.
٥. يطلب الموجه من المشاركين، أن يصوغوا قواعد جديدة للعبة، بحيث تمسّ هذه القواعد الحد الأدنى من كرامة زملائهم في المجموعة. (تشكل القائمة، قائمة الطرق لتوزيع الأوراق التابعة للصندوق العام، مخزونا للأفكار من أجل تغييرات في قواعد اللعبة، بهدف المسّ بالحد الأدنى من كرامة اللاعبين).
٦. يستعرض الموجه مفاهيم «الحقوق الكونيّة» و «فحوصات الدخل» (أو فحوصات الاستحقاق). ثم يطلب من المشاركين، بعد اللعبة، صياغة إشكاليات كل طريقة.
٧. يطلب الموجه من المشاركين، أن يقترحوا طرقا أخرى، لمواجهة الصعوبات النابعة من كل طريقة من الطرق المذكورة.

الفعالية الثالثة :

حقوق كونيّة أم فحوصات الدخل
طلاب يواجهون صعوبات في التعليم

أهداف الفعالية:

١ . التعرف على المصطلحات : حقوق كونيّة، اختبارات الدخل (التعريف موجود في بداية هذا الفصل) .
٢ . خلق الوعي للضرر، الذي تلحقه اختبارات الدخل بكرامة الإنسان .
٣ . مواجهة مسألة كيف يجب التصرف، عند وجود تناقض (تصادم) بين حق الكرامة وحق المساواة الاقتصادية (أو غيرها من حقوق) .

سير الفعالية:

المرحلة الأولى

١ . توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة . في كل مجموعة خمسة مشاركين .
٢ . تتسلم كل مجموعة التعليمات التالية :

- **اقرأوا النص التالي .**
- سجلوا كيف يجب، حسب رأيكم، التصرف في المدرسة، في الحالة الموصوفة لكم أدناه، ولماذا؟

في إحدى المدارس، يستصعب بعض الطلاب التعلّم، وتحصيلهم العلمي منخفض جدا . وقد تخبّط المربون، المعلمون والطلاب، في كيفية مواجهة هذه المشكلة؟ الاقتراحات الواردة هي :

أ . نقل الطلاب الذين لا يستجيبون لمتطلبات ومستوى المدرسة، إلى مدارس أخرى .
ب . يطلب هؤلاء الطلاب مساعدة من المدرسة، حيث تبحث لجنة مؤهلة من المعلمين والتربويين، في من يستحق المساعدة، ومن لا يستحقها . وعلى المتقدمين بالطلب، أن يثبتوا أنهم لا يستطيعون الوصول إلى المستوى العلمي المطلوب، بقواهم الذاتية .

ج . يستقبل معلمون لمواضيع مختلفة ، في إحدى غرف المدرسة ، هؤلاء الطلاب ، في أيام وساعات محددة . المعنيون في تلقي المساعدة ، يقررون بأنفسهم ، التوجه إلى الغرفة أو لا .
د . الطلاب أصحاب القدرات التعليمية ، يحلون محل المعلمين في البند ج .
هـ . يهتم الطلاب المحتاجون إلى المساعدة بأنفسهم .

٣ . يطلب الموجه من المجموعات الصغيرة ، فحص أي الاقتراحات أعلاه ، يدفع إلى الأمام موضوع الاعتراف بحق الكرامة المتساوي للجميع ، ويسألهم ، هل يريدون تغيير موقفهم الأولي .
٤ . التوصل إلى قرار مشترك في كل مجموعة .
٥ . يبحث المشاركون كيف يمكنهم المحافظة على كرامة المشتركين في هذا الحدث ، في حالة عدم الموافقة على اقتراحاتهم .
٦ . نقاش في المجموعة الأم :

- ما هي الحقوق الكونيّة (العامة والشاملة)؟
- هل يجب منح الحقوق بشكل كونيّ (عام وشامل) ، ومتى؟
- هل يجب إجراء اختبارات الدخل ، ومتى؟

المرحلة الثانية

١ . توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة . في كل مجموعة خمسة مشاركين .
٢ . تتسلم كل مجموعة التعليمات التالية :

- اقرأوا النص التالي .
- يسجل كل مشارك بشكل شخصي ، كيف يجب التصرف في هذه الحالة ، ولماذا .

تشكل نسبة البطالة في إسرائيل حوالي ٩٪ ، نسبة كبيرة من بين العاطلين عن العمل ، هي من العرب .

افحصوا كيف تجب معالجة هذه القضية ، بناء على المقترحات التالية :
أ . منح مخصصات البطالة ، لكل إنسان ليس له عمل . حيث يتوجه العاطل عن العمل إلى مكاتب العمل ، لتقديم طلب من أجل الحصول على مخصصات البطالة .
ب . الدولة هي المسؤولة عن تشغيل كل مواطنيها ، سواء من يستطيع الحصول على عمل بقواه الذاتية ، ومن لا يستطيع .

ج . تنفذ الدولة سياسة اقتصادية لتقليص البطالة .
د . أن لا تتدخل الدولة في الأمر .
هـ . تقع مسؤولية البحث عن العمل ، على عاتق العاطل عن العمل . وحين يثبت أنه لم ينجح في ذلك ، وفقط حينها ، فإن الدولة تدفع له مخصصات البطالة .
و . على المجتمع العربي في البلاد ، توفير فرص العمل للعاطلين عن العمل (مثلا : لجنة المتابعة) .
ز . كل عاطل عن العمل ، يحصل على مساعدات من الدول العربية ، فقط بعد إثبات حاجته .
ح . يحصل العاطل عن العمل على المخصصات من الدول العربية ، دون الحاجة إلى إثبات استحقاقه .

٣ . يبلور المشاركون موقفا شخصيا إزاء هذه المسألة .
٤ . يفحص الموجّه مع المجموعة ، أي الاقتراحات يدفع الى الامام ، أكثر من غيره ، موضوع حق الكرامة المتساوي لجميع المواطنين .
٥ . يسأل الموجه المشاركين ، ما إذا كانوا يرغبون في تغيير موقفهم .
٦ . التوصل إلى قرار مشترك للمجموعة . كما يفحص المشاركون إمكانية التعامل باحترام وبكرامة ، مع الزملاء الذين لم يُقبل موقفهم .

المرحلة الثالثة

١ . نقاش في المجموعة الأم :
٢ . تحاول المجموعة ، في أعقاب المرحلتين الأولى والثانية ، أن تبلور موقفا مشتركا من المسألة ، هل يجب منح الحقوق للمواطنين بصورة كونيّة (عامة) ، أم يجب القيام بفحوصات استحقاق اقتصادية وغيرها ، لمنح هذه الحقوق ؟
٣ . يفحص المشاركون طرقا أخرى لمنح الحقوق ، طرقا تكفل إمكانية التغلب على الصعوبات ، التي ظهرت في الفعاليات .

الفعالية الرابعة:

منح حقوق كونيّة (عامة)، أم فحوصات دخل

هدف الفعالية:

تعريف المشاركين عن طريق التجربة، على معنى المسّ بكرامة العاطلين عن العمل.

سير الفعالية

١. تشاهد المجموعة فيلم «خبز לחם»[٢٨] (فيلم إسرائيلي، يمكن الحصول عليه من مكتبة الأفلام، في هيئة الإذاعة والتلفزيون الإسرائيلي، روميما، القدس، تلفون ٥٤٠١٣٣٣-٠٢)، أو الفيلم المصري: «إني لا أكذب ولكني أتجمل» بطولة احمد زكي وآثار الحكيم.
٢. فحص العلاقة بين ممارسة حق الكرامة والحق الاجتماعي في العمل.
٣. تحاول المجموعة أن تبلور موقفا مشتركا، حول كيفية مواجهة مشكلة البطالة. (انظر قائمة الإمكانيات والطرق لمعالجة المشكلة، في الفعالية السابقة من المرحلة الثانية).
٤. هل يجب منح الحقوق الاجتماعية بشكل كونيّ (أي للجميع)، أم يجب إجراء فحوصات استحقاق؟

٢٨ إخراج: رام ليفي. سيناريو: مئير دورون وغلعاد عبرون. إنتاج: دانا كوغن. إنتاج التلفزيون الإسرائيلي، ١٩٨٩، ٨٥ دقيقة.

الفعالية الخامسة:

استحقاق كونيّ شامل، أم اختبارات الدخل في المدارس

أهداف الفعالية

١ . خلق الوعي للمسّ بكرامة الإنسان، نتيجة اختبارات الدخل .
٢ . مواجهة مسألة كيفية التصرف، في حالة التناقض بين حق الكرامة والمساواة الاقتصادية، أو غيرها من الحقوق .
٣ . فحص هل فرض الواجب الاجتماعي بمساعدة المحتاجين، يدفع مشاعر الكرامة إلى الأمام، أم ينتقص منها .

سير الفعالية

المرحلة الأولى

١ . يطلب الموجّه من المشاركين، قراءة القطعة التالية، ومن ثم متابعة التعليمات في نهايتها .

قررت لجنة الأولياء مع معلمي الصف، الذهاب في رحلة إلى إيلات، لمدة ثلاثة أيام . من أجل تغطية تكاليف الرحلة، طُلب من كل طالب، دفع مبلغ مئتي شاقل . بعض الطلاب، لا يستطيعون دفع هذا المبلغ .

عليكم اتخاذ قرار، كيف على المدرسة التصرف، في هذه الحالة:

أ . من استطاع دفع المبلغ يشارك في الرحلة، ومن لم يستطع فلن يشارك .
ب . من لم يستطع دفع المبلغ، يتقدم بطلب مساعدة . يتم تعيين لجنة لفحص الطلبات، تقرر أي الطلبات مُبرر وأيها لا . في هذه الحالة، يموّل الطلاب الرحلة للمحتاجين، الذين لا تتوفر لهم الإمكانيات .

ج . جباية رسوم الرحلة من كل طالب ، بناء على نسبة الدخل للعائلة .
د . اقترحوا طريقة أخرى .

٢ . توزيع الصف إلى مجموعات صغيرة . في كل مجموعة خمسة طلاب .
٣ . بلورة موقف ، كيف يجب التصرف ، في الحالة أعلاه .
٤ . عرض مواقف المجموعات الصغيرة ، أمام الصف .
٥ . يفحص المشاركون أي الاقتراحات أعلاه ، يدفع حق الكرامة المتساوية إلى الأمام ، أكثر من غيره .
٦ . يسأل الموجه المشاركين ، هل يرغبون في تغيير قرارهم ، على أثر النقاش .
٧ . محاولة التوصل إلى قرار مشترك للمجموعة .
٨ . نقاش في المجموعة الأم . مواضيع النقاش :

- هل فرض واجب اجتماعي لمساعدة الضعفاء ، يمسّ كرامتهم ، أم لا؟
- أية حقوق برزت في الحالة أعلاه ، وتتناقض مع حق الكرامة؟ هل كانت هنالك ضرورة حتميّة ، للاختيار بين حق الكرامة وتلك الحقوق؟

المرحلة الثانية

١ . توزيع الصف إلى مجموعات . تتكون كل مجموعة من خمسة مشاركين (مع المحافظة على التقسيم نفسه من المرحلة الأولى) .
٢ . يقرأ المشاركون القطعة التالية ، ويتابعون التعليمات في نهاية القطعة .

في المدرسة بعض الطلاب الذين يعانون من عجز جسماني .
أمامكم بعض الاقتراحات حول كيفية التعامل معهم .
أ . تجب ملاءمة بناية المدرسة ، لتناسب احتياجات هؤلاء الطلاب (هذه الترتيبات باهظة التكلفة ، تجهيز مصعد مناسب ، توسيع المداخل وغيرها . . .) . من لا يهتم بملاءمة البناية ، يتعرض لغرامة مالية .
ب . يجب إلزام الطلاب غير المعاقين ، بمساعدة الطلاب المعاقين جسمانيا (مثلا ، نقل الطالب الذي يجلس على كرسي متنقل ، إلى مكان النشاط الخ . . .) .
ج . الطلب من الطلاب مساعدة الطلاب المعاقين .
د . على الطلاب المعاقين ، التوجه إلى اللجنة الخاصة التي تبحث طلباتهم . يمكن رفض أو قبول الطلبات .

تعليمات للمجموعات:

١ . يعمل المشاركون على بلورة مواقفهم، حول كيفية التصرف في الحالة أعلاه، والتوصل إلى قرار جماعي حول الموضوع.

٢ . يفحص المشاركون، أي القرارات يرسخ حق الكرامة المتساوي للجميع أكثر، بشكل أفضل. يسأل الموجّه المشاركين، هل يرغبون في تغيير مواقفهم، على أثر النقاش.
التوصل إلى قرار مشترك، حول كيفية التصرف في الحالة المذكورة.

٣ . كيف يمكن التعامل باحترام، مع الزملاء الذين لم تُقبل اقتراحاتهم.

المرحلة الثالثة

١ . نقاش مشترك في المجموعة الأم.

٢ . يتمَحور النقاش حول النقاط التالية:

- هل يجب إلزام المقتدرين وأصحاب الإمكانيات، في الحالتين السابقتين، بمساعدة من لا يملكون الإمكانيات؟
- كيف يجب التصرف، في حالة التناقض بين حق الكرامة (الذي نشتق منه واجب مساعدة المحتاجين)، وبين حرية الأقوياء في المجموعة؟
- كيف يشعر المحتاجون إلى المساعدة، عندما يكون المجتمع ملزَما بمساعدتهم؟
- كيف يشعر المحتاجون إلى المساعدة، عندما لا يفرَض على المجتمع واجب مساعدتهم؟

الفعالية السادسة :

نقاش تلخيصي لموضوع العلاقة بين الترتيبات والنظم الاجتماعية السياسية، لتوفير الاحتياجات الإنسانيّة وممارسة حق الكرامة

أهداف الفعالية:

١ . تلخيص صعوبات ممارسة حق الكرامة والاحترام، النابعة عن الترتيبات والنظم الاجتماعية السياسية، لسد وتوفير الاحتياجات.
٢ . فتح نقاش حول إمكانية التغلب على هذه الصعوبات.

سير الفعالية:

١ . نقاش في المجموعة الام.
٢ . يطلب الموجّه من المشاركين، تلخيص صعوبات ممارسة حق الكرامة والاحترام، كما ظهرت في الفعاليات السابقة من هذا الفصل.
٣ . يفحص الموجه مع المشاركين، في أي من الحالات السابقة التي ناقشوها في أثناء الفعاليات، يرفضون حق الكرامة ويفضلون عليه مبادئ وقِيَما اجتماعية أخرى، وفي أي الحالات يفضلون ممارسة حق الكرامة والاحترام.
٤ . يلفت الموجه نظر المشاركين، إلى إمكانية البدء بعملية وسيرورة البحث عن حلول، لحالات التناقض التي وردت في الفعاليات (التناقض بين حق الاحترام ومبادئ ديمقراطية أخرى. انظر الفعالية الرابعة، من الفصل الثاني).

الفصل الرابع

فعاليات لاستيضاح صعوبات الاحترام في مجتمع متعدد الثقافات

مقدمة

توجد في المجتمع متعدد الثقافات، صعوبتان أساسيتان في ممارسة حق الكرامة والاحترام:

١. يمسّ أفراد المجتمع، أحدهم الآخر، بسبب عدم معرفتهم وعدم اطّلاع بعضهم على ثقافات البعض الآخر.

٢. ليس هناك نظام معياري واحد لأفراد المجتمع كافة. لذا فإن أفراد المجتمع متعدد الثقافات، يفهمون مصطلح الكرامة أو الاحترام بشكل مختلف. فبينما يفهمه البعض كتعبير عن الاحترام يفهمه البعض الآخر كتعبير عن الإهانة، وبالعكس.

في هذه الحالة، على الراغبين في تطبيق حق الكرامة والاحترام، مواجهة مسألة كيفية ممارسة وتطبيق هذا الحق؛ فهل يتم احترام الآخر بناء على معاييره الاجتماعية، الأمر الذي يعني تنازلهم عن التعبير عن مركبات هويتهم، أم يتم احترام الآخر بناء على معاييرهم هم، وبالتالي المسّ بكرامته.

في الفعاليات التالية سوف نعالج هاتين الصعوبتين.

الفعالية الأولى :

صعوبة الاحترام في مجتمع متعدد الثقافات

أهداف الفعالية:

١ . توعية المشاركين لصعوبة احترام الآخرين، عندما نجهل ثقافتهم .
٢ . استيضاح كيف يمكن أن نحترم الآخرين، في حالة وجود تناقض قيمي، بين ثقافة الإنسان الذي يقوم بالاحترام، وثقافة الإنسان الذي نقدم له الاحترام؟
(أي، هل يجب ان يتم الاحترام حسب معايير المحترِم، أم المحترَم) .

مواد للفعالية:

تحضير أوراق ملونة وألوان وأوراق لاصقة .

سير الفعالية:

١ . يطلب الموجّه من ثلاثة متطوعين، الخروج من غرفة الصف، إلى أن يتم استدعاؤهم .

٢ . يطلب الموجه من المجموعة (المتبقية في الصف)، الاتفاق في ما بينها، على خمسة رموز خاصة بها . ويزودهم بالأوراق الملونة وبالألوان، لهذا الغرض .
٣ . يطلب الموجه من المجموعة (في الصف)، أن يكون أحد الرموز الخمسة، رمزا يعبرون فيه عن احترامهم للغير، أو يعبرون فيه عن إهانتهم للآخر (مثلاً، يستطيع أفراد المجموعة أن يرفعوا ورقة حمراء، في وجه الذي يريدون أن يعبروا عن إهانتهم له) . أما الرموز الباقية، فتدل على أفكار تتفق عليها المجموعة، بناء على رغبتها الخاصة .
٤ . يطلب الموجه من المشاركين خارج الصف، الاتفاق على رموز خاصة بمجموعتهم، تعبر عن احترام الغير، أو عن معاملة مهينة له .

٥ . المجموعة التي بقيت داخل الصف، تختار لنفسها مهمة وتباشر تنفيذها . مثلا، يمكنهم القيام بحوار حول موضوع معين يهتمون به، أو ممارسة لعبة يحبونها، أو القيام بنشاط آخر يتفقون عليه، داخل الصف . على المجموعة استعمال الرموز المتفق عليها في أثناء الفعالية .

٦ . يعطي الموجه إشارة إلى المتطوعين، فيدخلون ويحاولون الاندماج بالمجموعة، واستعمال الرموز التي اختاروها، خلال عملية الاندماج . يخصص الموجه لهذه الفعالية مدة ١٠-١٥ دقيقة .

٧ . بعد إنهاء الفعالية، يجتمع الطلاب كلهم، لإجراء نقاش عام .

مواضيع النقاش:

١ . فحص سلوك المشاركين، خلال الفعالية .

فحص مشاعر وتصرفات المجموعة التي بقيت في الصف .

فحص مشاعر وتصرفات المتطوعين الثلاثة، الذين خرجوا من الصف ثم حاولوا الاندماج .

٢ . فحص الحالات التي شعر فيها المشاركون بالاحترام، والحالات التي شعر المشاركون من خلالها بالإهانة .

٣ . يفحص الموجّه مع المجموعة، هل كان من الممكن أن تتغير مشاعر الاحترام، أو مشاعر الإهانة لو عرفوا جميعا، ما هي الرموز المستعملة في كل مجموعة، وعما تعبر .

٤ . يتم الفحص مع المشاركين، متى يشعرون أكثر بالاحترام، هل عندما يقوم المشاركون من المجموعة الثانية، بالتعامل معهم باحترام، بناء على الرمز الذي اختاروه هم، أم بناء على الرمز الذي اختارته المجموعة الثانية، تعبيرا عن الاحترام .

٥ . يفحص الموجه مع المشاركين، كيف يرغبون في ممارسة التعامل باحترام مع الغير، هل بناء على رموزهم وقيمهم هم، أم بناء على رموز وقيم الآخر .

٦ . يعمل المشاركون على بلورة موقف مبدئي، حول كيفية التعبير عن التعامل باحترام، بناء على معايير وقيم المُحترِم، أو بناء على معايير وقيم من نمنحه الاحترام .

الفعالية الثانية :

التناقض بين حق الكرامة والحفاظ على الهوية الشخصية والاجتماعية

أهداف الفعالية:

١ . إثارة وتحريك الوعي لصعوبة الاحترام، في المجتمع متعدد الثقافات .

٢ . فحص هل يجب احترام الغير بناء على معاييره ورموزه الثقافية، أم بناء على معايير ورموز ثقافة من يقدم الاحترام .

٣ . خلق الوعي للتناقض القائم بين حق الكرامة، وممارسة وتطبيق الهوية الشخصية والاجتماعية .

سير الفعالية:

١ . توزيع الصف إلى مجموعات، تتكون كل منها من خمسة مشاركين .

٢ . يتسلم كل مشارك قائمة الأحداث التالية، ويقرر مَن مِن المشاركين في القائمة قام بواجب الاحترام، ومن لم يقم، وكذلك مَن مِن المشاركين تصرف بشكل سليم، ومن لم يفعل ذلك .

أ . شخص عربي يزور منطقة حائط المبكى، ويُطلب منه، اعتمار قبعة دينية (كيبة) .

ب . يهودي يزور مسجدا، ويُطلب منه خلع الحذاء لدخول المسجد .

ج . شارك طلاب عرب في حفل رسمي للدولة . في نهاية الحفل أنشد الحضور نشيد «هتكفا»، (النشيد القومي الإسرائيلي) .

د . دُعي طالب متدين، إلى المشاركة في عرس غير ديني (علماني) . كيف يتصرف؟

هـ . دعي طالب غير متدين (علماني)، إلى المشاركة في عرس ديني . كيف يتصرف؟

و . أحد الوالدين يقتبس أمام أبنائه، أقوالا غير صحيحة وغير دقيقة . كيف يجب التصرف؟

ز . يلتقي شاب بفتاة لا يعرفها، فيبادرها بقوله «ما أحلاك»!

٣ . يقرأ المشاركون إجاباتهم، ويحاولون التوصل إلى قرار مبدئي ومشترك، حول مسألة هل يجب الاحترام، بناء على المعايير والرموز الثقافية لمقدم الاحترام، أم بناء على تلك التابعة لمن نُقدم له الاحترام؟

٤ . نقاش في المجموعة الأم :

موضوع النقاش : صعوبة الاحترام في المجتمع متعدد الثقافات .

٥ . تحديد وصياغة الصعوبات التي مر بها المشاركون، في خلال الفعاليات وفي خلال حياتهم، ومحاولة طرح طرق مبتكرة لمواجهة هذه الصعوبات .

القسم الثالث

ملاحق

الملحق الاول

قانون أساسي :
كرامة الإنسان وحريته[1]

١ . مبادئ أساسية (تعديل : ١٩٨٤)

تقوم حقوق الإنسان في إسرائيل، على الاعتراف بقيمة الإنسان، بقدسية حياته وبصفته حُرا، ويتم احترام هذه الحقوق، بروح مبادئ وثيقة إعلان قيام دولة إسرائيل.

أ . الهدف (تعديل : ١٩٨٤)

يهدف هذا القانون إلى حماية كرامة الإنسان وحريته، من أجل إرساء قيم دولة إسرائيل، كدولة يهودية ديمقراطية، في قانون أساسي.

٢ . الحفاظ على الحياة، الجسم والكرامة

لا يتم المسّ بحياة، بجسم، أو بكرامة الإنسان، لكونه إنسانا.

٣ . الحفاظ على الملكية

لا يتم المسّ بمُلكية الإنسان.

٤ . الدفاع عن الحياة والجسم والكرامة

يحق لكل انسان ان يحمي حياته وجسمه وكرامته.

٥ . الحرية الشخصية

لا تتم مصادرة ولا تحديد حرية الإنسان بالسجن، بالتوقيف، بتسليمه، أو بأي طريقة أخرى.

٦ . الخروج والدخول من وإلى إسرائيل

أ. كل إنسان حر في الخروج من إسرائيل.

ب. كل مواطن إسرائيلي موجود خارج البلاد، يحق له الدخول إلى إسرائيل.

١ من موقع الكنيست في الإنترنت : www. knesset.gov.il/knes/yesod3.htm

٧ . الخصوصية وحصانة الفرد

أ . لكل فرد الحق في خصوصية حياته وصيانتها .

ب . لا يتم دخول المُلك الفردي للإنسان بدون موافقته .

ج . لا يتم تفتيش الملك الفردي للإنسان ، أو تفتيش جسده ، أو أغراضه .

د . لا يتم المسّ بأسرار الإنسان ، بمراسلاته وبسجلاته .

٨ . المسّ بالحقوق (تعديل : ١٩٩٤)

لا يتم المسّ بالحقوق الواردة في القانون الأساسي هذا ، إلاّ بقانون يتناسب ومبادئ دولة إسرائيل ، والذي يُسَنّ لهدف جدير ، وبما لا يتعدى المطلوب ، أو بناء على قانون ينص على ذلك صراحة .

٩ . تحفُّظ يتعلق بقوات الأمن

لا يتم تقييدّ حقوق ، منصوص عليها في القانون الأساسي هذا ، من يخدم في جيش الدفاع الإسرائيلي ، الشرطة الإسرائيلية ، سلطة السجون ومؤسسات أمن الدولة الأخرى ، ولا تُشترَط هذه الحقوق إلاّ بناء على قانون ، وبما لا يتعدى المطلوب ، بناء على ماهية وطابع الخدمة .

١٠ . المحافظة على الأحكام

القانون الأساسي هذا ، لا يمسّ صلاحية أحكام كانت قائمة قبل بداية القانون الأساسي .

١١ . سريان

كل سلطة من سلطات الحكم ، ملزمة باحترام الحقوق ، بناء على القانون الأساسي .

١٢ . استقرار القانون

ليس من صلاحية قوانين الطوارئ ، تغيير هذا القانون الأساسي ، مصادرة مؤقتة له أو تحديد شروط له . ولكن في حالة إعلان حالة الطوارئ في البلاد ، بناء على المادة ٩ لأوامر أنظمة الحكم والمحاكم ، ١٩٤٨ , ١ ، يُسمح بإصدار أوامر طوارئ ، بتخويل من المادة المذكورة ، بما في ذلك سلب أو تقييد حقوق من هذا القانون الأساسي ، وبشرط أن يكون السلب أو التقييد من أجل هدف جدير ، ولفترة وبحجم لا يزيدان عما هو مطلوب .

يتسحاق شمير – رئيس الحكومة

حاييم هرتسوغ – رئيس الدولة

دوف شيلانسكي – رئيس الكنيست

الملحق الثاني

حق الكرامة، السمعة الطيبة والخصوصية[٢]

بقلم: روت غبيزون[٣]

لمجرد كوننا بشرا، نحن نمتلك حق الكرامة، وهو القاعدة التي تشتق منها جميع حقوق الإنسان الأساسية. يشمل حق الكرامة حق السمعة الطيبة، الخصوصية وحق عدم التعرض لمعاملة مهينة. وما يميز حق الكرامة بالذات، هو أنه لا يتطرق إلى المس بالحرية، بالمساواة أو بالإجراء المنصف.

أ. مبدأ كرامة الإنسان

مبدأ كرامة الإنسان ليس مجرد حق أساسي. عمليا، إن مبدأ كرامة الإنسان، هو القاعدة المركزية لكل الأعراف والتقاليد الإنسانية، أو لكل إيمان بحقوق الإنسان. وهذا لأن الإيمان بحقوق الإنسان هو إيمان بأن للإنسان، بسبب كونه إنسانا، مجموعة من الحقوق، ونحن نبغي الدفاع عنها أمام المجتمع، أمام الدولة وأمام الجميع. هذه الحقوق ممنوحة للإنسان، ليس لأن مجتمعا ما قرر منحه إياها، بل لأنه يستحق هذه الحقوق، بسبب كرامته الإنسانية. المبدأ المركزي لجميع هذه التقاليد، هو أن الإنسان كفرد، يملك الكرامة (dignity)، وجدير أن تتم معاملته باحترام، وهذا هو المصدر الأساسي لجميع نظريات حقوق الإنسان.

هنالك خلاف كبير في الأدبيات الفلسفية والفكرية، حول الشيء الذي يجعل الإنسان جديرا بالاحترام. وهنالك من يدّعي أنه ليس جميع البشر يستحقون الاحترام، ولذلك توجد مغالطة بقولنا إن الإنسان، لمجرد كونه إنسانا، يستحق الاحترام. إنه لأمر خطير جدا التمسّك بهذا الموقف القائل: لنفحص أولا استحقاق كل إنسان وإنسان للاحترام، ومن ثم نتكلم عن حقوقه. لأننا في هذه الحالة نفتح الباب لسلب مجموعة كاملة من حقوق إنسان. وهذا لأننا وجدنا أنه لا يملك هذه الميّزة أو تلك، التي تبدو ضرورية لموضوع الكرامة والاحترام.

---

٢ المقال الموفي ب:"הזכות לכבוד" בלי הבדל... זכויות האדם בישראל, תל-אביב: האגודה לזכויות האזרח בישראל והוצאת עידנים / ידיעות אחרונות, 1988, עמ' 66-62.

٣ المقال لقوح متوفر: זכויות האדם והאזרח בישראל: מקראה, כרך ג' (עורכים: טלי בן-גל, דנה אלכסנדר, אריאל בנדור, שרון רבין). ירושלים: האגודה לזכויות האזרח בישראל, 1992, עמ' 266-263.

في سياق علاقات الصداقة، نستطيع فعلا أن نميز بين الناس، فنجد بعضهم يستحقون الاحترام والتقدير، أكثر من غيرهم. ولكن ليس هذا هو السياق الصحيح لحقوق الإنسان الإساسية. ففي هذا السياق، الأمر الهام هو مجرد إنسانية الإنسان. ومن الناحية الفعلية، نجد أيضا بين الذين يوافقون على أن كل إنسان يستحق الاحترام، نجد من ينظر إلى ما يميّز الإنسان، ويبرر كونه يملك حقوقا مختلفة وخاصة، بشكل مختلف. فهناك من يركز على قدرة الإنسان على الصبر (جلَده)، أو على الفرح. وبرأيه، قدرة الإنسان على الإحساس بتلك المشاعر، هي التي تجعله جديرا بأن يعامله المجتمع، الأفراد والدولة أيضا، بشكل خاص، بكرامة، وبشكل غير مهين أو مُذلّ.

البعض الآخر، لا يركز على قدرة الإنسان على الصبر أو الفرح، الحزن أو الألم، وإنما على قدرته على التفكير، التخطيط، والعمل بناء على قواعد وأصول. ويرى هؤلاء أن المسؤولية الأخلاقية للإنسان، هي التي تميزه، وهي التي تلزم الآخرين والمجتمعات معاملته باحترام.

في السياق الخاص بنا، لا حاجة للتعمق في الفوارق المدهشة بين هذه التوجهات المختلفة. يمكننا القول بسهولة، إن جميع هذه التوجهات معا، تشكل تشديدات مختلفة للشيء نفسه، المركّب والواحد، وهو الشيء الذي يجعل الإنسان الفرد شيئا نهتم به، ذاتا نحترمها، من نريد حمايته بواسطة قواعد. بناء على هذا المفهوم المبدئي، القائل إن كل إنسان بسبب كونه إنسانا، يستحق الاحترام، يتم اشتقاق حقوق الإنسان الأساسية. وحرية التعبير، من ناحية معينة، هي حق الكرامة والاحترام، ذلك لأن جزءا من التبرير المركزي لهذا الحق، هو رغبتنا في الاعتراف بحرية الإنسان ببلورة رأيه. هذه الحرية هي جزء من رؤيتنا الإنسان كإنسان مستقل، إنسان يحترم نفسه ويستحق احترام الآخرين. وهو لا يستطيع ممارسة حقه هذا، دون أن يكون للآخرين حرية الكلام، ودون أن يكون له هو حرية الرأي وحرية الكلام. كما هو معروف، هنالك مبررات أخرى لحرية الكلام، وتبريرات أكثر تفصيلا، متعلقة بالديمقراطية. ولكن حتى المبررات الديمقراطية، في نهاية المطاف، هي تبريرات تستند إلى كرامة الإنسان. لذلك فإن كرامة الإنسان بهذا المفهوم، ليست مجرد حق آخر من حقوق الإنسان، وإنما هو المبدأ الذي تُشتق منه جميع حقوق الإنسان كلها: الحرية، المساواة، الإجراءات المنصفة. جميع هذه القيم الخالدة هي حقوق كرامة. وإذا فكرنا بتلك الحالات الواضحة، حيث يتم الحرمان من الحقوق (مثلا، تلك الحالة الواضحة والجلية، لسلب حق الإجراء المنصف، في كتاب«المحكمة» لكفكا)، نجد أن هذه الحالات خطيرة، ليس فقط بسبب عدم احترام هذه الحقوق أو تلك. «محكمة» كفكا خطيرة ومذهلة، لأنه لا تتم معاملة هذا الإنسان كإنسان جدير بالاحترام.

مثال آخر، هو كتاب جورج أورويل «١٩٨٤». هذه الرواية، تتناول هي كذلك موضوع سلب جماعي لحقوق الإنسان. بمراجعة دقيقة لهذه الرواية، نجد أن ما يضايقنا ليس عدم وجود حرية

التفكير، حرية الرأي، حرية الحركة وغيرها من الحريات والمساواة، بل ما يضايقنا هو أن المجتمع، وعبر نظام عام، يحرم ويسلب أولئك الناس ذاتهم الإنسانيّة.

ب. حق الكرامة

بناء على المفهوم أعلاه، فإن كرامة الإنسان هي مصدر جميع الحقوق. هنالك مفهوم آخر في حديثنا عن حق الكرامة، ليس كمبدأ عام تُشتق منه جميع الحقوق، وإنما كحق عينيّ، إلى جانب حق الحرية، المساواة، والإجراء المنصف. وعندما نتحدث عن حق الكرامة بهذا المفهوم، فنحن نتحدث عن ذلك الحق، الذي نسميه نحن، الحقوقيين، حقا فضليا. حق الكرامة، هو ذلك الحق الذي لا يقتصر المسّ به على المسّ بالحرية، بالمساواة، وبالإجراء المنصف. كما قلت، فإن كل مسّ بالحقوق الأخرى، يشمل بداخله أيضا، المسّ بحق الكرامة. لكن هنالك مسّا واضحا بالحرية. مثلا، إذا لم أتمكن من قول ما أريد، فهنا يوجد مسّ بحريتي في التعبير. وإذا لم يسمحوا لي بالتنظيم مع أناس قريبين إلي بالرأي، فإنهم يمسّون حقي في التنظيم. الشيء نفسه في ما يتعلق بالمساواة. التمييز هو عادة أمر مهين، يمسّ الكرامة، لكنه يمسّ أيضا قيمة أخرى، هي المساواة. بالمقابل، هنالك مسّ من نوع آخر، عادة لا يمكن اعتباره مسّا مباشرا بالحرية، المساواة أو بالإجراء المنصف. مثال صارخ على هذا النوع من المسّ، هو البصق في الوجه. البصقة لا تحد من الحرية، وهي لا تمسّ بالضرورة حق المساواة. يمكن أن يبصقوا على الكثيرين غيري. هذا التصرف يمسّنا، لكنه غير مرئي، لأن ذلك يمسّ كرامة الإنسان.

مثال آخر بارز لهذا النوع من المسّ، وهو ما يسمى في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، حق الإنسان بألا يتعرض للعقاب أو للعلاج المهين. العقاب أو العلاج المهين، يمكن أن يكون أيضا سلبا للحرية، لكنه ليس كذلك بالضرورة. مثال جيد لمثل هذه الحالة، تمكن ملاحظته في قرار المحكمة الإسرائيلي، في دعوى قدمت إلى المحكمة العليا، حيث كان متّبعا في السجون الإسرائيلية، حقن السجناء العائدين، للبحث عن المخدرات في أجسامهم. في هذا الصدد، قالت محكمة العدل العليا، إذا لم يَرد في القانون، تصريح للقيام بهذا الفحص، فلا يجوز القيام به. يُمنع تنفيذ هذا الفحص، لا لأنه يقيّد حرية السجناء. إذ يسمح بتقييد حرية السجناء. فمجرد وجودهم في السجن يعتبر تقييدا لحريتهم، ويمكن تقييد حرياتهم داخل السجن، من أجل محاربة آفة المخدرات، مثلا. ويسمح طبعا بتفتيش أجسام السجناء العائدين. هذه سياسة معقولة لمحاربة آفة المخدرات داخل السجون، عن طريق تفتيش أجسامهم. لكن الأمر يختلف كليا، عندما يكون التفتيش بطريقة ولوج جسم السجين العائد، ضد إرادته. ما يميز هذه الطريقة، هو ليس ولوج جسم الإنسان ضد إرادته، وإنما المسّ بكرامة الإنسان المتعلقة بولوج جسده، هذا الغزو إلى المكان الذي هو، ربما، أكثر الأمور خصوصية لكل واحد منا، أي جسمنا.

إذاً، الحق العينيّ للكرامة، هو مجموعة الحقوق التي تحمينا من المسّ الذي لا يتضمن بشكل مباشر، مسّا بقيم أخرى. مثلا، حق عدم التعرض للعلاج المذل والمهين، أو حق السمعة الطيبة، أو حق الخصوصية. جميع هذه الحقوق هي جزء من حق الكرامة. ونحن نتعامل مع هذه الحقوق، ليس لأن المسّ بها يمسّ بشكل بارز، الممتلكات أو الحرية أو المساواة، وإنما لأنها تنطوي على مسّ واضح بالكرامة. هي حالة واضحة جدا، عينية جدا، حتى نجنّد أجهزتنا، من أجل حماية الناس من هذا المسّ.

من الناحية التاريخية، إن حق السمعة الطيبة كان عمليا، أول حق للكرامة يحظى باعتراف قضائي. لقد كان هذا الحق معروفا في القضاء منذ القدم. وهو استثناء، لأن الجهاز القضائي لا يفضل التعامل مع أضرار أو اعتداءات، غير ملموسة. فمن السهل نسبيا، رؤية ما إذا قُطعت قدم إنسان نتيجة حادث، مثلا. هنا، على الجهاز القضائي، الاهتمام بتوفير إمكانية ما للتعويض. من السهل أيضا معرفة هل تضررت منفعتي المادية بسبب ذنب شخص ما. في هذه الحالة، على الجهاز القضائي الاهتمام بالإعادة، أي إعادة الوضع إلى سابقه، والتعويض. لكن من الصعب رؤية، هل يجب على الجهاز القضائي، أو أي جهاز معياري آخر، الدفاع عن أمر، ليس ملموسا بشكل واضح كالكرامة. إن تحفّظ القضاء من الدفاع عن الكرامة، مبني على عدة اعتبارات. أولا، من الصعب قياس جرح الشعور والمسّ بالكرامة، فهنالك من يجرح شعوره أكثر من غيره، وهنالك من يشعر بذلك أقل من غيره. فالكرامة، من الصعب جدا قياس كميتها وحجمها. أضف إلى ذلك، أن هناك حالات والعديد من السياقات، حيث نخشى أن ادعاء شخص ما بأن كرامته امتُهنت، هو في الأساس، ادعاء بهدف منع خطوة أو عمل آخر، مثل حرية النقد في القضايا العامة، أو حَرية الآخرين في التصرف حسب ضميرهم.

هذه العوامل، تؤدي إلى التخوف من الاستعمال السيئ لحق الكرامة. هنالك من يدعي أن معظم الناس، الذين حقا يثمّنون كرامتهم عاليا، لن يتوجهوا إلى المحاكم. ومن يتوجه إلى المحاكم ليسوا بالضرورة، أولئك الذين يقيّمون كرامتهم عاليا. الذين يتوجهون إلى المحاكم، هم أولئك الراغبون في ربح شيء ما، أو إبطال مصالح مهمة أخرى، عن طريق الاستعمال السيئ للـ«حق» الذي مُنح لهم. لذلك، هناك من يستنتج أن على القضاء التنازل عن حق الكرامة. حسب رأيه، هذا الحق ضبابيّ جدا، وغير عيني بما فيه الكفاية. وعلى المحاكم الاكتفاء بالدفاع عن قيم أكثر لمسا، وأكثر قابلية للقياس وقابيلة للعدّ، وأقل قابلية لإساءة استعمالها.

يصارع الجهاز القضائي هذا التوتر. بعض الحقوقيين يقولون: صحيح، يجب أن نبتعد عن الأضرار غير الملموسة. ويجب التركيز على الأضرار الملموسة. مع ذلك، دائما، ومن حين إلى آخر وبشكل أقوى، هنالك لحظات في التاريخ، حيث تزداد مطالبة الجهاز القضائي، بأن يعترف بأنه يجب عليه،

في نهاية المطاف، أن يكون آلية معينة، تربوية، موجّهة للسلوك، مقيّمة للسلوك، تعبر عن الأحكام القيمية للأمور الهامة في المجتمع. الحرية أهم أحيانا من المال، أو حتى من الحياة نفسها. لذلك على القضاء الدفاع عنها، حتى وإن كان من الصعب تثمين حجم المسّ بها، من الناحية الكمية. وقياسا على ذلك، لا بد من وجود حالات، حيث تكون كرامة الإنسان أكثر أهمية من المال، أو من أي ضرر آخر. الجهاز القضائي يقع هنا، في نوع من التوتر الداخلي، بالتساؤل، هل عليه الدفاع عن الكرامة. حول هذا التساؤل، يقدم القضاء أجوبة تتغير، بناء على الزمان والسياقات المختلفة.

في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكما ذكرت سابقا، نجد المبدأ الهام، حول حق الإنسان بعدم التعرض للعلاج المهين. فهذا نوع من المسّ والضرر، الذي وجد الجهاز المعياري العالميّ الحق باستثنائه من مجمل المشاعر الغامضة، ليقرر: يجب أن تكون هنالك قوانين تنفي العقاب المهين. ولقد نجحوا في الاتفاق على هذا الأمر. ولم يتفقوا على الكثير من القضايا. الدفاع عن السمعة الطيبة، هو نموذج للكرامة، حظي بشكل تدريجي وتقليدي، بدفاع الجهاز القضائي، على مدار السنين.

إن حقوق الكرامة، برأيي، هي حقوق هامة جدا. توجد أسباب جيدة لعدم كون هذه الحقوق مركزية في القضاء. فالقضاء، في وضعه الجيد، هو فقط فيض من غيض للمجتمع الذي نعيش فيه. جزء كبير من عدم إكثار القضاء في معالجة موضوع الكرامة، هو بسبب كون الأداة القضائية جافّة جدا. فالأداة القضائية لا تستطيع أن تعالج جيدا، وبشكل لائق، مسألة حساسية كرامة الإنسان. هذا لا يعني، ولا يجب أن يعني، أن على الآلية القضائية العزوف نهائيا عن هذا المجال. في المجتمع الذي تتم فيه حمايتنا جميعا، من الأضرار المادية والجسمانية، بشكل فعلي (وهذا حقا أمر مثير)، لن يكون مجتمعا جديرا بأن نعيش فيه، إذا لم تكن هناك حساسية، وحماية معينة، لمصالح الناس في كرامتهم. قسم كبير من هذه الحماية، لا يمكن أن يوفر عن طريق القضاء. لكن على القضاء أن يساهم بقسطه في هذا المجال، حيث يتطلب الأمر.

الملحق الثالث

التطبيق الموضوعي لكرامة الإنسان[٤]

بقلم: أهرون براك

أسلوب التشريع بخصوص حقوق الإنسان

لقد ضمت الاقتراحات المختلفة، بخصوص قانون أساسي للحقوق الأساسية للإنسان[٥]، حقوق الإنسان الكلاسيكية[٦]. ضمن هذه الحقوق[٧]، يمكن إيجاد حق المساواة، سلامة الجسم، كرامة الإنسان، الحرية الشخصية، حرية التنقل، حرية العقيدة والدين، حرية المعرفة، حرية التعبير، حرية الإبداع والبحث العلمي، حرية الخصوصية، التأهل للمحاكمة، حق التملك، حرية العمل، حرية الاجتماع، حرية التنظيم، حرية التوجه للقضاء، حق البراءة قبل الإدانة، مبدأ قانونية العقوبات. غالبية هذه الاقتراحات الشاملة، لم تصل إلى درجة التشريع[٨]. من أجل التغلب على هذا الجمود عمد البرلمان الإسرائيلي (بصفته هيئة تأسيسية)، وبناء على مبادرة عضو البرلمان أمنون روبنشتاين[٩]، الى التشريع بطريقة «جزء جزء»[١٠]. وهكذا، في حين فكك «قرار هراري» الدستور نواة نواة، فإن مبادرة عضو البرلمان أمنون روبنشتاين حللت حقوق الإنسان الى ذراتها[١١]. فمن مجمل الحقوق تم إلتقاط بعض الحقوق وضمها في قوانين-أساسية تُكرس لها. بهذه الطريقة تم إقتراح القانون-الأساسي: حرية المهنة والقانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. هنالك إقتراحات قوانين-أساسية أخرى حول موضوع حقوق الإنسان ما زالت معروضة أمام البرلمان (الهيئة التأسيسية)[١٢]. بناء على

٤ ראה: פרשנות במשפט, כרך שלישי: פרשנות חוקית. מאת: אהרן ברק, ירושלים: נבו, 1994, עמ' 423-411.

٥ لقراءة تلك الاقتراحات راجع المصدر السابق صفحة ٢٦٢.

٦ وهي تضم في الأساس الحقوق «السياسية» (الجيل الأول من الحقوق). ولا تضم الحقوق «الاجتماعية» (الجيل الثاني للحقوق). للمزيد من المعلومات يمكن مراجعة: دينشتاين (صفحة ٣٦٢ أعلاه، ملاحظة ٣٩).

٧ هذه القائمة وردت في اقتراح القانون الأساسي كما تمت صياغته في وزارة العدل. راجع: ص، ٢٦٣ المصدر السابق.

٨ راجع: ص، ٢٦٢، مصدر سابق.

٩ راجع: ص، ٢٦٢، م.س.

١٠ على غرار «قرار هراري» بما يتعلق بإعداد الدستور «جزءا جزءا»: راجع: ص، ٤١، م.س.

١١ راجع: كارف (ص: ٥١، م.س. تذييل رقم ٧٣).

١٢ هذه الإقتراحات منذ الكنيست الثالثة عشرة وتضم إقتراحات القوانين-الأساسية التالية: قانون-أساسي: الحقوق القضائية، قانون-أساسي: حرية التعبير والتنظيم، قانون-أساسي: الحقوق الثقافية.

طريقة التشريع هذه تبرز المسألة التفسيرية التالية : ما هو حجم التطبيق الموضوعي لحقوق الإنسان التي قد شرعها البرلمان[١٣]؟ هذا السؤال لا يثير صعوبات خاصة بما يتعلق بغالبية حقوق الإنسان التي تم تشريعها ؛ تبرز الصعوبة الأساسية في موضوع حجم ومحيط الحق المتعلق بكرامة الإنسان وحريته . كما رأينا ، فإنه في الفقرة المتعلقة بتعريف الهدف يجب منح المقولة «كرامة الإنسان وحريته» مفهوما واسعا[١٤] . يكرس القانون-الأساسي لموضوع كرامة الإنسان وحريته ثلاث بنود . يقرر البند الأول[١٥] :

«لا يتم المس بحياة ، بجسم أو بكرامة الإنسان لكونه إنسانا» .

البند الثاني[١٦] يقرر بأن :

«يحق لكل إنسان التمتع بحماية حياته ، جسمه وكرامته»

البند الثالث[١٧] يقول :

«لا يجوز سلب أو تقييد حرية الإنسان بالسجن ، بالتوقيف ، بتسليمه أو بأية طريقة أخرى» .

السؤال التحليلي هو : ما هو حجم البنود الثلاثة أعلاه ، وما هي القيم والمصالح التي تحميها هذه البنود . في هذا السياق يمكن إقتراح ثلاثة نماذج تحليلية - النموذج المُقلِّص ، النموذج الواسع ، والنموذج الوسطي . سنتناول فيما يلي هذه النماذج .

النموذج المقلّص

يدعي هذا النموذج بأن «كرامة» و«حرية» الإنسان في البنود «العملية»[١٨] للقانون-الأساسي تمتد لتشمل الإعتداءات البارزة والتقليدية على كرامة الإنسان وحريته والمتعلقة بإنسانية الإسنان ، مثل الإعتداءات الجسدية والنفسية ، التحقير ، التشهير وما الى ذلك ، إعتداءات هي في «نواة» حماية «كرامة» الإنسان و«حريته» . يمكن توسيع هذا الإطار قليلا لنشمل بداخله إعتداءات أخرى مثل : المس بالمشاعر ، بشرط أن لا نتخطى حدود الإطار . لقد تم تحديد هذا الإطار بواسطة مجمل حقوق الإنسان الأخرى المثبّتة في إقتراح القانون-الأساسي : حقوق الإنسان . بناء على هذا النموذج المقلِّص ، لا يجوز أن نعلق على «كرامة» الإنسان و«حريته» جميع حقوق الإنسان أو معظمها - حتى وإن كانت تنبع من كرامة الإنسان وحريته . «كرامة» الإنسان و«حريته» في القانون-الأساسي مقصورة على الدفاع عن

---

١٣ التشريع للكنيست كهيئة تأسيسية : را : ص ، ٤٣ ، م . س .

١٤ ص ٣١٦ ، المصدر السابق .

١٥ البند الثاني للقانون-الأساسي : كرامة الإسنان وحريته .

١٦ البند الرابع للقانون-الأساسي : كرامة الإنسان وحريته .

١٧ البند الخامس للقانون-الأساسي : كرامة الإنسان وحريته .

١٨ أي البنود : ٢ ، ٤ ، ٥ للقانون-الأساسي : كرامة الإنسان وحريته ، على عكس من مفهوم المقولة حول كرامة الإنسان وحريته الواردة في فقرة تعريف الهدف . را : صفحة ٣١٦ ، المصدر السابق .

مصالح وقيم تتعلق مباشرة بهذه المصطلحات، ولا يمكن أن نشتق منها الدفاع عن كامل مجال القيم والمصالح التي تعبر عنها حقوق الإنسان. بناء على هذا النموذج يجب التمييز بين مضمون المقولة «كرامة الإنسان وحريته» الواردة في فقرة الهدف وبين مضمون المقولة «كرامة» أو «حرية» الإنسان الواردة في البنود العملية. تمتد فقرة الهدف على كامل مساحة الدفاع الذي يمنحه القانون-الأساسي للإنسان بتعاليمه المختلفة. إذاً، فإن «كرامة الإنسان» وحريته تشمل أيضا الدفاع عن المُلكية، التنقل والخصوصية. أما الفقرات التنفيذية فإنها تتناول سلوكيات عينية، وهي لا تشمل كامل مجال القانون-الأساسي. هنالك ثلاث مسوغات في صلب هذا النوذج: الأول، مسوغ «بنيوي». يضم القانون-الأساسي (كرامة الإنسان وحريته) بعض البنود التي تحمي بعض الحقوق. حماية المُلكية (في البند الثالث)، حماية حق مغادرة البلاد (في البند السادس)، حماية الخصوصية وحصانة الفرد (في البند السابع)، وحماية الحرية الشخصية من السجن، التوقيف والتسليم (في البند الخامس). يشير هذا المبنى الى أن التعاليم التنفيذية بخصوص «كرامة» الإنسان و«حريته» لا تشمل هذه الحقوق، وهي مقصورة على القضايا المتعلقة بها مباشرة. فلو لم يكن الأمر كذلك لكان بالإمكان التنازل عن التفاصيل والإكتفاء بتعليم واحد موضوعه كرامة الإنسان وحريته. المسوغ الثاني هو مبرر «تاريخي». لقد إمتنعت الكنيست عن سن قانون شامل حول حقوق الإنسان الأساسية. وإختارت تجزئة جزيء مشروع القانون-الأساسي (كرامة الإنسان وحريته) الى «الذرات»[19] التي تشكل ذلك الجزيء. هذا مع العلم بأن الكنيست كانت مستعدة، في هذه المرحلة، لسن فقط عدد محدود من «الذرات». هذا «التفتيت» لحقوق الإنسان الأساسية لم يكن عرضيا. لقد تطرقت السيدة كارف الى هذا التوجه حيث قالت[20]:

«لقد كان هدف هذه التجزئة هو دفع تلك الشرائح من الحقوق التي يمكن الحصول على موافقة قومية واسعة حولها الى مستوى قانون-أساسي، وتخطي العقبات القائمة في بنود مشروع القانون التي كانت في مركز الجدل السياسي. أي، ليس «فصلا فصلا»، بل «فقرة-فقرة» أو «جزيء-جزيء»، وكل جزيء يتناول حق أساسي آخر... لقد جاءت عملية «التفتيت» وأُستغلت من أجل تحييد مشروع القانون من مركباته الإشكالية. إن وصل الـ«ذرات» من جديد الى خلايا الإقتراحات الجديدة لم يشمل بند المساواة، بند حرية الإيمان والمعتقد، ولم يشمل في نهاية المطاف بند حرية التنقل داخل الدولة، أي حق الإنسان في التنقل داخل الدولة بحرية وإختيار مكان سكناه».

المسوغ الثالث، وهو مرتبط بالمسوغ الثاني، يتعلق بالعلاقة المتبادلة بين القاضي والمُشرِّع، بين السلطة القضائية بصفتها مفسرة للنص وبين السلطة التأسيسية التي تنتج النص. بناء على هذا التسويغ لا

---

١٩ بناء على صياغة كارف (صفحة ٥١ أعلاه، البند ٧٣) صفحة ٣٣٨.

٢٠ را: كارف (صفحة ٥١ أعلاه، البند ٧٣) صف ٣٣٨, ٣٤٠.

يليق الحصول عن طريق السلطة القضائية ما فشلنا في الحصول عليه عن طريق السلطة التأسيسية. فالمركبات الإشكالية - مثل المساواة، حرية الديانة والمعتقد، حرية الحركة داخل حدود الدولة - التي طالبت السلطة التأسيسية بوضعها جانبا الى حين، لا يجوز إدخالها الى التشريع بالتعارض مع رغبة الكنيست عن طريق السلطة القضائية. فمن الجدير أن يتم الحسم بهذه المسائل، والتي هي موضع خلاف قومي، عن طريق الشعب - بواسطة ممثليه في السلطة التأسيسية - وليس عن طريق المحاكم. فالحسم القضائي في هذه المسائل يمس الشرعية القضائية: فعملية الحسم هذه سوف تترك هذه المسائل كـ«الجرح المفتوح»، الأمر الذي سيؤدي الى الجدل حول شرعية الفعل القضائي. وهو فعل سيترك أثره على جميع الأجيال وسيمس بمكانة القضاء الذي سيُتهم بعملية «خطف لحقوق الإنسان» وبـ«العصابية القضائية».

النموذج الواسع

يقوم هذا النموذج على المفهوم بأن «كرامة الإنسان وحريته» هما أساس جميع حقوق الإنسان (المدنية، السياسية، الاجتماعية والاقتصادية) جميعها. بناء على هذا المفهوم، فإن جميع حقوق الإنسان تستند على كرامة الإنسان وحريته وتُشتق منهما[٢١]. لذلك فإن مكانة فوق-القانون لكرامة الإنسان وحريته في القانون-الأساسي، تمنح مكانة فوق-دستورية لجميع حقوق الإنسان المشتقة من هذا المصطلح والمرتبطة به بشكل مباشر أو غير مباشر. السلطة التأسيسية مخوّلة، بالطبع، بتكريس تعاليم خاصة تتعلق بحقوق إنسان معينة. عند قيامها بذلك فهي (السلطة التأسيسية) تقصي هذه الحقوق - عينيا وليس مضمونا - من مجال مساحة كرامة الإنسان وحريته. من هنا فإن التعاليم الإدائية حول «كرامة» الإنسان و«حريته» لا تشمل المُلكية أو حق الخروج من اسرائيل، أو الخصوصية وحصانة الفرد. وهي حقوق أُشتقت من كرامة الإنسان وحريته ووضعت كحقوق مستقلة (حقوق إنفرادية مُسماة)[٢٢]. وكل ما لم يتم إشتقاقه ولم يحدد كأحد الحقوق الإنسانية المستقلة، يبقى حقا إنسانيا معروفا (حقا إنفراديا بدون إسم)[٢٣] في إطار التعاليم التي تحمي «كرامة» الإنسان و«حريته». إذن، فالقانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته، يشمل المساواة، حرية التنقل داخل البلاد، حرية المعتقد والعبادة، حرية التظاهر، حرية التعبير وما الى ذلك من الحريات الناتجة عن «كرامة الإنسان وحريته». مع ذلك فإن «كرامة الإنسان» لا تتوقف عند هذا الحد. فهي تمتد لتشمل جميع الحقوق المرتبطة ولو

---

٢١ راجع: גוירטץ (עמ' 406, הערה 25) עמ' 10 " The relations between human dignity and human rights are many and complex, but one relation is primary: human rights are based upon or derivative from human dignity. It because humans have dignity that they have human rights"

٢٢ راجع: ص: ٣٥٨، المصدر السابق.

٢٣ راجع: ص: ٣٥٩، المصدر السابق.

بشكل غير مباشر بكرامة الإنسان وحريته. بناء على هذا النموذج الواسع فإن الدفاع الدستوري عن «كرامة» الإنسان و«حريته» يشمل ليس فقط تلك الحقوق الواردة في نص مشروع إقتراح القانون-الأساسي (حقوق الإنسان الأساسية) بل يشمل جميع حقوق الإنسان (السياسية، الاجتماعية، المدنية والاقتصادية) الواردة في مفهوم «كرامة الإنسان وحريته»، مثل حق الإضراب، حق العمل والأجر المنصف، حق التعليم وحق الصحة. ثمة عدة مسوغات لهذا النموذج، وهي:

أولا، القانون-الأساسي: «كرامة الإنسان وحريته» يدافع عن كرامة الإنسان وعن حريته. هذا المصطلح «كرامة الإنسان وحريته» يمتد ليشمل مجمل حقوق الإنسان المرتبطة به والمشتقة منه. هذا الدفاع الشامل عن كرامة الإنسان وحريته مُثبت في فقرة المبادئ الأساسية[٢٤]. وهو ناتج عن التوجه القائل بأن «حقوق الإنسان الأساسية في اسرائيل قائمة على الإعتراف بقيمة الإنسان، بقدسية حياته وبكونه حرا»[٢٥]. ومشتقة من المفهوم بأنه يجب إحترام كرامة الإنسان «بروح المبادئ الواردة في إعلان إقامة دولة إسرائيل»[٢٦]. ينسجم هذا المفهوم العريض مع تعاليم فقرة الهدف - «هدفه الدفاع عن كرامة الإنسان وحريته» - ومع التعاليم الإدائية حول الدفاع عن «كرامة» الإنسان و«حريته». ثانيا، إن القانون-الأساسي «كرامة الإنسان وحريته» قد أرسى من خلال قانون أساسي قيم دولة إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية. من هذه القيم - المُكملة والمتماثلة مع الدفاع عن كرامة الإنسان وحريته - يمكن إشتقاق مجمل حقوق الإنسان[٢٧]. ثالثا، لا يجوز تقليص مساحة «كرامة» الإنسان و«حريته» لأسباب تاريخية. وهذا من منطلقين: الأول، تاريخ التشريع غير واضحة بتاتا. فاقد أشارت كارب (بكل ما يتعلق بمبدأ المساواة) الى وجود شك حول ما يقصده أعضاء الكنيست: «يُثار الشك لمجرد كون القانون نتاجا للصراعات الداخلية وللتنازلات المتبادلة. فالاعتبارات السياسية التي سيّرت المصوتين أثناء عرضه للتصويت في الكنيست لم يكن لها حتما أية علاقة بمنطق القانون بمفهومه التحليلي-القضائي»[٢٨]. وتضيف السيدة كارب قائلة[٢٩]:

«بسبب نوع الخلافات، ليس من المستبعد بأن يكون التكتيك السياسي على غرار ﴿يجهر عكس ما يبطن﴾، الأمر الذي يصعّب هو الآخر إستنتاج أي تخمين حول قصد المُشرِّع. بالامكان التفكير بأن ما وجّه تصويت أعضاء الكنيست هي إعتبارات تتعلق بالضغوط السياسية وليس مجرد التفكير المنطقي حول السياسات ونتائجها. لذلك قد نستصعب الجزم حول العامل المشترك الذي أرشد المتحدثين والمصوتين خلال عملية تشريع القانون».

---

٢٤ را ص: ٣٠٩، المصدر السابق.
٢٥ المادة ١ للقانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.
٢٦ المادة ١ للقانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.
٢٧ را: كارب (ص ٥١، البند ٣٧) ص ٣٤٧، م.س.
٢٨ كارب (ص ٥١، المادة ٣٧) ص ٣٥٧.
٢٩ كارب (ص ٥١، المادة ٣٧) ص ٣٥٧.

حتى لو كان بالامكان الاستخلاص من تاريخ التشريع بأن ثمة نية ذاتية لتقليص مفهوم «كرامة الإنسان وحريته»، أيضا هنا (وهذا هو السبب الثاني لعدم الأخذ بعين الاعتبار العامل التاريخي) لا يجب أن نمنح هذا الإعتبار ثقلا خاصا في التحليل الدستوري. فالتحليل الدستوري يقوم على اساس المعيار الدستوري وليس فقط على نوايا المؤسسين [٣٠]. رابعا، لا يوجد سبب للخوف على الشرعية القضائية في حالة إعتماد التفسير القضائي العريض. المحكمة لا «تخطف» شيئا، بل تُعبر عن قرار السلطة التأسيسية نفسها. فهذه السلطة لم تكتف بتشريع حقوق إنسان منفردة «ذرات»، بل سنت دفاعا شاملا عن «كرامة الإنسان وحريته». فشرعية العمل التحليلي الدستوري مرجعيتها السلطة التأسيسية نفسها.

النموذج الوسطي

الموقف الوسطي لا يُقلص «كرامة» الإنسان و«حريته»، وإنما التقليص هو في القيم التي ترتبط مباشرة بالمساس الكلاسيكي في كرامة الإنسان وحريته. الدفاع عن «كرامة» الإنسان و«حريته» لا يعني فقط منع التعدي على الجسد والروح، ومنع التحقير والتشهير. مع ذلك، لا يجوز توسيع الدفاع عن «كرامة» الإنسان و«حريته» ليشمل جميع الحقوق التي يمكن اشتقاقها، فلسفيا، من كرامة الإنسان وحريته. لذلك، لا يجب أن نشمل في إطار «كرامة» الإنسان و«حريته» حق التعليم أو الحق في الصحة. بناء على النموذج الوسطي، فإن «كرامة» الإنسان و«حريته» تشمل جميع حقوق الإنسان التي ترتبط بمفهوم الجمهور الاسرائيلي المتنور بعلاقة موضوعية وثيقة بكرامة الإنسان وحريته، والتي بدونها لا يوجد أي معنى للدفاع عن كرامة الإنسان وحريته. وهي تضم في الأساس المساواة، القابلية القضائية (إستقلالية الرغبة الفردية) وحرية التعبير، حرية التنقل، الديانة، الضمير، حرية المعلومات (الشفافية) وحرية التنظيم. ثمة تسويغ مضاعف لهذا التوجه: أولا، مصطلحات «كرامة» الإنسان و«حريته» في إطار القانون-الأساسي (كرامة الإنسان وحريته)، وعلى خلفية جوهره، لا تقتصر فقط على المس بالجسد وبالروح (كما يدعي النموذج المقلص)، لكنها أيضا لا تمتد على مجمل حقوق الإنسان (كما يدعي النموذج الواسع). فمفهوم المصطلحات «كرامة» الإنسان و«حريته» الواردة في الفقرة الإدائية كمفهوم المقولة «كرامة الإنسان وحريته» الواردة في فقرة الهدف. وهي تمتد - بناء على مفهوم الجمهور الإسرائيلي المتنور - على جميع الحقوق التي في صلبها إستقلالية الرغبة الفردية، حرية الاختيار، والاعتراف بالإنسان كهدف وليس كوسيلة. يجب أن نستثني من هذه القاعدة - لأسباب تقنية فقط - تلك الحقوق العينية التي وردت بشأنها تعاليم خاصة في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته (حق التملك، مغادرة البلاد، الخصوصية وحصانة الفرد، الحرية من السجن، التوقيف أو التسليم) وكذلك الحقوق الواردة في القانون-الأساسي: حرية المهنة. ثانيا، يستطيع الإعتبار التاريخي، مع أنه ليس العامل الحاسم، المساهمة في فهم مجال إمتداد «كرامة

٣٠ را: ص ١٧٣، المصدر السابق.

«الإسنان وحريته». فلا يجب أن ننظر الى «كرامة الإسنان وحريته» كبديل لضرورة تشريع قانون-أساسي بموضوع حقوق الإنسان الأساسية. فالكنيست، كسلطة تاسيسية، لم تنه بعد وظيفتها في إعداد وثيقة حقوق الإنسان في اسرائيل، ويجب أن نتيح لها إنهاء هذه المهمة. ومع ذلك لا يجوز تهميش وتقزيم إنجازاتها حتى الآن.

النموذج الأفضل - النموذج الوسطي

يمكن الإدعاء بأن النموذج الوسطي هو النموذج الأفضل من بين النماذج الثلاثة السابقة. حيث يتمتع هذا النوذج بايجابيات النموذجين الآخرين دون أن يعاني من نقاط ضعفها الأساسية. فهو يمنح كرامة الإنسان وحريته حماية جذرية وشاملة، كما يتطلب الأمر بناء على فقرة المبادئ الأساسية ومن فقرة الهدف. وهو لا يحوّل القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته كبديل للقانون-الأساسي: حقوق الإنسان الأساسية. وهو لا يستبدل المُشرع بالقاضي لبلورة الإطار فوق-القانوني الشامل لحقوق الإنسان. وهو بأخذ بعين الإعتبار طريقة التشريع التي اختارتها الكنيست (كسلطة تأسيسية) دون أن يعطي النوايا الشخصية (وهي بحد ذاتها لا تخلو من الشكوك) لأعضاء الكنيست منفردين وزنا حاسما. وهو راسخ جدا في لغة القانون-الأساسي، ويعبر بإخلاص عن لغته («كرامة الإنسان وحريته») وعن جوهره. وبالفعل، فهو يعكس أسلوب التحليل الجوهري كما يجب. فمجال القانون يُحدد بناء على جوهره، كما يتضح ذلك من فقرة المبادئ الأساسية ومن فقرة الهدف، ومن مجمل لغته، ومن تاريخه ومن القيم الأساسية لدولة اسرائيل. جميع ما تقدم يؤدي الى الإستنتاج بأن القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته يمنح حماية فوق-قانونية لجميع تعبيرات «كرامة الإنسان وحريته» التي، بناء على مفهوم الجمهور الاسرائيلي المتنور، موضوعها إستقلالية الإرادة الفردية، حرية الإختيار وتطوير شخصية الفرد، من خلال االتعامل مع الفرد كمتساو في الحقوق والواجبات وكهدف بحد ذاته، وليس كوسيلة لتحقيق أهداف أخرى.

إنني مدرك لحقيقة كون هذا النموذج يعاني من بعض السلبيات التي تجدر ملاحظتها. أولا، كنموذج وسطي هو ليس راسخ بكامله في التاريخ التشريعي (مثل النموذج المقلص) أو في القيم العامة لدولة اسرائيل (مثل النموذج الواسع). لذلك، فهو غير قادر على المحافظة على المحكمة بأكملها أمام إدعاءات التعدي على شرعية المقاضاة. ثانيا، يفتقد هذا النموذج لمقاييس واضحة وقاطعة حول الحقوق التي يشملها مجال «كرامة الإنسان وحريته» وحول الحقوق التي لا تشملها هذه المقولة. فهنالك مجال واسع من عدم الوضوح حول مجرد السؤال فيما إذا كان حق فُلان من الناس قد توقف عن كونه حقا تشريعيا وتحول الى حق دستوري فوق-قانوني. فمثلا، هل حق العامل في الاضراب هو جزء من كرامته الإنسانية أو جزء من حريته؟ ثالثا، يمنح هذا النموذج للسلطة القضائية

حق تحكيم العقل والتصرف لبلورة حقوق الإنسان والإعتراف بمكانتها فوق-القانونية. سيكون هنالك، طبعا، من يدعي بأن هذا الحق (التحكيم) عريض جدا؛ بالرغم من هذه الصعوبات، أعتقد بأنه يمكن بلورة مواقف قوية التي تدعي بأن التموذج الوسطي هو النموذج الجدير. حقا، لا يمكن إيجاد حل كله حسنات. لكل حل إيجابياته وسلبياته. والسؤال هو الموازنة المناسبة بينهما. فيمكن الإدعاء أنه في هذه الموازنة النصر سيكون حليف النموذج الوسطي. علينا أن نأمل بأن يتلاشى وزن الإدعاءات المضادة مع مرور الوقت. وفي الأساس علينا أن نأمل بأن يصدر حكم يوضح نطاق الحقوق الراسخة في القانون بشكل يضمن اليقين. سأتناول فيما يلي بعض المسائل التي يفرضها النموذج الوسطي.

كرامة الانسان بناء على النموذج الوسطي

مجاز الدوائر

تقترح السيدة كارب في مقالتها المثيرة تصويرا جميلا، الذي يمكنه المساهمة في فهم نطاق إمتداد كرامة الإنسان كحق دستوري-فوق-قانوني[٣١]. وحسب تصويراتها فإن «كرامة الإنسان» تشبَّه بحجر أُلقي في بحيرة. الحجر يخلق دوائر من الأمواج. تقول كارب[٣٢]:

«يمكن رؤية قيمة ﴿كرامة الإنسان﴾ محاطة بدوائر من المضامين. كأن المُشرع ألقى بحجر ﴿كرامة الإنسان﴾ الى بحيرة مياه القانون-الأساسي. ملامسة الحجر للمياه تخلق دوائر أخذت بالاتساع. الدوائر تضرب الواحدة الثانية بأطرافها وتمتلئ الواحدة بالثانية. كل دائرة هي نتاج لدائرة أخرى، تجري الواحدة الى الثانية وتبتعدان عن مصدرهما الى درجة طمسه».

تميِّز المؤلفة بين ثلاثة أنواع من الدوائر. **الدائرة الأولى** هي الدائرة الداخلية، الضيقة. «هذه الدائرة تكتنفها الدلالة الفورية، الطبيعية والبسيطة لكلمة كرامة، وهي الدلالة العكسية للتدنيس، للتحقير، للعيب أو الحرج الذي يمكن أن تمس صورة الإنسان. إنها الدائرة التي تمتاز بجوهرها بمنع السوء والسلبي». **الدائرة الثانية** تُسمعنا، بإعتقاد كارب، «المضامين الوضعية المتجسدة في القيمة، كرامة الإنسان، وتتألف من مركبات ثانوية عينية التي تقع في نطاقها»[٣٣]. تموضع السيدة كارب في إطار هذه الدائرة «الحقوق العينية المتماسكة في كرامة الإنسان وعلى رأسها حق الدفاع عن الحياة والجسم وعن الحرية»[٣٤]. **الدائرة الثالثة** «هي مساحة إندماج قيمة كرامة الإنسان وقيمة الحرية، والتي ليست

٣١ ראה קרפ, "כבוד האדם וחירותו", משפטים כ"ה (1995).
٣٢ راجع كارب (ملاحظة ٨٠ أعلاه).
٣٣ راجع كارب (ملاحظة ٨٠ أعلاه).
٣٤ راجع كارب (ملاحظة ٨٠ أعلاه).

الاّ واحدة من إسقاطاتها، ومنها تُشتق بعض حقوق الإنسان الأخرى، إن لم تكن جميعها»[٣٥]. في نطاق الدائرة الثالثة تقع إستقلالية الرغبة الفردية، والرغبة لتطوير شخصيته. الفرد هو المركز. كما وتقول السيدة كارب[٣٦]:

«يُستدل من هذا المفهوم أيضا أن قيمة كرامة الإنسان هي أم حقوق إنسان إضافية، حقوق لم تُفصّل في القانون-الأساسي، وهي في صلب القيمة المتشكلة من التزاوج بين كرامة الإنسان وحريته، وإحترام إستقلالية الفرد ومركزية طاقته الإنسانية الكامنة. يدعي أنصار هذا التوجّه بأن القانون-الأساسي يرسِّخ أيضا حرية الإرتباط وحرية التعاقد، حرية الضمير، حرية التعبير والتفكير، حرية الإجتماع والتظاهر، وكذلك الحقوق الإجرائية للمعتقل. بناء على هذا التوجه يمكن أن نشتق من مفهوم الحرية والإستقلالية الذاتية حرية الديانة، حرية الحركة. وأخيرا وليس آخرا بأهميته، بفضل هذا التوجه يمكن الإشتقاق من مبدأ كرامة الإنسان أيضا قيمة المساواة».

تصويرات كارب جميلة حقا. بالفعل، ففي صلب حقوق الإنسان جميعها يتموضع مبدأ كرامة الإنسان. ثمة حقوق إنسان التي يوفر هذا المبدأ كامل مضامينها. وثمة حقوق أخرى يكون نصيب هذا المبدأ فيها أقل. مع ذلك، لا يمكن أن نستنتج بأن لجميع حقوق الإنسان (التشريعية) أصبحت الآن مكانة معيارية دستورية-فوق قانونية. فمن حقوق الإنسان جميعها التي تستند - بدرجات متفاوتة الكثافة - على كرامة الإنسان، لا ينتج بأنه يمكن من القيمة الدستورية لكرامة الإنسان - التي لها مكانة دستورية-فوق-قانونية - أن نشتق ونمنح مكانة دستورية-فوق-قانونية لجميع حقوق الإنسان.

أهمية الموقف الوسطي (النموذج الوسطي)

لدى بلورة المصطلح الدستوري لكرامة الإنسان يجب الحذر من التقليص أو التوسيع الزائدين. التوجّه المُقلص - كما يعبّر عنها النوذج المقلص - غير جدير. فهو لا ينسجم والغايات العامة للقانون-الأساسي. وهو لا ينبثق عن البنية الداخلية للقانون-الأساسي. وبالفعل، لو أعطينا مفهوما ضيقا لكرامة الإنسان - منع التعذيب (الجسدي والروحاني) - لكان من الصعب تسويغ منح الإذن للمُشرّع العادي للمس بهذا المفهوم (بناء على فقرة التقييد). ومع ذلك، يجب الحذر من التوسيع الزائد لكرامة الإنسان. فكرامة الإنسان ليست كل ما هو جميل وجيد في الحياة. كرامة الإنسان ليست بمثابة الحرية-الإقتصادية (Laissez-faire) (حرية بدون تدخل حكومي) من القرن التاسع-عشر. وكرامة الإنسان ليست ميثاقا اشتراكيا. كرامة الإنسان ليست دولة رفاه القرن العشرون. لذلك، فكرامة الإنسان ليس بمجمل حقوق الإنسان. ليس كل حق إنساني، والمتعارف عليه في

٣٥ راجع كارب (صفحة ٤١٨ أعلاه، ملاحظة ٨٠).
٣٦ راجع كارب (صفحة ٤١٨ أعلاه، ملاحظة ٨٠).

مواثيق حقوق الإنسان، يقع ضمن مصطلح كرامة الإنسان. فهكذا، مثلا، بعض حقوق الإنسان الاجتماعية، مثل حق التعليم، التثقيف، الصحة والرفاه الاجتماعي، هي فعلا حقوق هامة جدا، لكن يبدو بأنها ليست جزءا من كرامة الإنسان. تتراوح القيمة الدستورية لكرامة الإنسان بين نزعات التقليص ومنح مضمون أدنى لكرامة الإنسان وبين نزعة التوسيع التي تمنح كرامة الإنسان مضمونا أقصى. يجب الامتناع عن مثل هذه الحالات المتطرفة. يجب بلورة كرامة الإنسان كقيمة دستورية أساسية ذات كيان مستقل. يجب الامتناع عن تقليص هذا المفهوم (كما هو في النموذج الضيّق)، لأن هذا التقليص يلغي الدفاع الدستوري لما قد يبدو لنا كجزء عضوي من مفهوم كرامة الإنسان المقبولة علينا في المجتمع الاسرائيلي. ويجب الامتناع عن توسيع كرامة الإنسان (كما يقترح النموذج الواسع) بحيث تشمل وتعكس مجمل حقوق الإنسان. إذا، فأمامنا «مساحة عمل» واسعة جدا، وضمن هذه المساحة ستقوم المحاكم ببلورة نطاق إمتداد كرامة الإنسان في اسرائيل.

جوهر «كرامة» الإنسان و«حريته» بناء على النموذج الوسطي

تقر البنود العملية في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته أنه «لا يتم المس... بكرامة الإنسان لكونه إنسانا»[٣٧]، وأنه «لكل إنسان الحق بالدفاع... عن كرامته»[٣٨]. كما وينص القانون بأنه «لا يتم سلب وتقييد حرية الإنسان... بأي طريقة أخرى»[٣٩]. تشمل كرامة الإنسان وحريته - بناء على النموذج الوسطي - حق الإنسان بعدم ممارسة القوة الجسمانية ضده (الموت، التعدي، التعذيب) وعدم تعرضه للتحقير وللقذف[٤٠]. هذا الحق هو أيضا حق للسجين وللمعتقل بعدم إهانتهم وعدم تحقيرهم من خلال شروط وظروف حبسهم وتوقيفهم[٤١]. مع ذلك فإن كرامة الإنسان لا تقتصر على هذه التعاليم فقط. «كرامة» الإنسان و«حريته» وبناء على هذه التعاليم الإدائية تمتد لتشمل كل نطاق «كرامة الإنسان وحريته» كما ورد في فقرة الهدف[٤٢]، باستثناء تلك المجالات من كرامة الإنسان وحريته المنصوص عليها من خلال تعاليم أخرى في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته أو في القانون-الأساسي: حرية المهنة. لقد تم تحديد نطاق الدفاع عن «كرامة» الإنسان و«حريته» بشكل يتيح إسناد

---

٣٧ المادة ٢ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

٣٨ المادة ٤ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

٣٩ المادة ٥ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

٤٠ قضية ٣٦٣٢/ ٩٢ غباي ضد دولة اسرائيل، قرار المحكمة (٤) ٤٨٧. ٤٩٠: «أعمال التحقير والاهانة هذه تمس بشكل قاس وشديد جسم وكرامة الإنسان بكونه إنسانا (المادة ٢ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته)، وهي تنتقص من إنسانية مجتمعنا، وتتناقض كليا مع قيم دولة اسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية (المادة ١ في القانون-الأساسي أعلاه)» (القاضي ألون).

٤١ را: القضية ٣٧٣٤/ ٩٢ دولة اسرائيل ضد العزازمة (لم ينشر). را: أيضا المحكمة العليا ٣٣٣/ ٧٩ كتلان ضد سلطة السجون، ل.د (٣) ٢٩٤؛ المحكمة العليا ١١٤/ ٨٦ ويل ضد دولة اسرائيل، م.أ. (٣) ٤٧٧.

٤٢ را صفحة ٣٠٩ أعلاه.

كرامة الإنسان الى «الإعتراف بقيمة الإنسان، بقدسية حياته وبكونه حرا»[٤٣] وبشكل يتيح «ترسيخ قيم اسرائيل في قانون-أساسي كدولة يهودية وديمقراطية»[٤٤]. ولقد تم تحديد ذلك بناء على وجهة نظر «الجمهور المتنور» في اسرائيل[٤٥]. ولقد تطرقت لهذا الأمر في أحد القضايا حيث قلت[٤٦]:

«كرامة الإنسان هي مبدأ معقد. وفي محاولة بلورته يجب الابتعاد عن محاولة تبني وجهة النظر الأخلاقية لهذا أو وجهة النظر الفلسفية لذاك. لا يجب تحويل كرامة الإنسان الى مفهوم كانطي، ولا يجب إعتبارها تعبيرا عن وجهات نظر القضاء الطبيعي. فمضمون كرامة الإنسان تحدده وجهات نظر الجمهور المتنور في اسرائيل وبناء على غاية القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. في صلب مفهوم الكرامة نجد الاعتراف بأن الإنسان هو كائن حر، يطور وينمي جسده وروحه بناء على رغبته وهذا في الإطار المجتمعي الذي يتفاعل معه ويرتبط به. كرامة الإنسان تمتد على تشكيلة كبيرة من الجوانب الإنسانية».

حقا، «كرامة الإنسان وحريته» لا تحدد بناء على مفهوم فلسفي معين.[٤٧] القانون-الأساسي ليس بوثيقة فلسفية وليس مرآة لنظرية علمية. القانون-الأساسي هو وثيقة حقوقية، تحدد أسلوب حياة الدولة اليهودية والديمقراطية،[٤٨] وهو وثيقة معيارية تمنح «كرامة» الإنسان و«حريته» مكانة فوق-قانونية. بناء على هذه الخلفية يمكن القول،[٤٩] بأنه في صلب كرامة الإنسان كقيمة دستورية-فوق-قانونية يقوم مفهوم كون الإنسان كائنا حرا، وله الحرية التامة في بلورة شخصيته. أذا، فكرامة الإنسان هي حرية بلورة الشخصية لكل إنسان. كرامة الإنسان هي الحكم الذاتي للرغبة الذاتية، وحرية الاختيار. كرامة الإنسان هي قيمة الإنسان، قدسية حياته وكونه حرا. تعتبر كرامة الإنسان هدفا وليس وسيلة لتحقيق أهداف للآخرين. في صلب هذه الأمور تتواجد حرية الحسم لكل إنسان، الإنسان الذي لا يشكل وسيلة بل هدفا بحد ذاته. بناء على هذا المفهوم لكرامة الإنسان ولحريته، والمرتبط أيضا بالحكم الذاتي للرغبة الذاتية، يمكن الاستنتاج بأن كرامة الإنسان هي حرية التصرف (الجسدي والقضائي) للفرد. إذاً، كرامة الإنسان هي حرية التعاقد لكل فرد[٥٠]. بناء على هذا المفهوم

---

٤٣ المادة ١ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.
٤٤ البند ١(أ) في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. را أيضا صفحة ٣٠٩ أعلاه.
٤٥ را صفحة ٢٢٩ أعلاه.
٤٦ المحكمة العليا ٥٦٨٨/ ٩٢ (صفحة ٢٢٦ أعلاه، ملاحظة ٥٠) صفحة ٨٢٧.
٤٧ را صفحة ٤٢٠ أعلاه.
٤٨ را المحكمة العليا ٥٦٨٨/ ٩٢ (صفحة ٢٢٦ أعلاه، ملاحظة ٥٠).
٤٩ را أيضا براك، «كرامة الإنسان كحق دستوري، هبركليت م.أ. ٢٧١, ٢٧٦ (١٩٩٤)».
٥٠ را صفحة ٤٢٦ فيما يلي.

الجذري لكرامة الإنسان يجب إستخلاص مبدأ المساواة،[٥١] حرية التعبير،[٥٢]، الحركة[٥٣]، العبادة الدينية[٥٤] وحقوق أخرى ترتبط إرتباطا وثيقا بشخصية الإنسان ولتميُّز كل فرد وفرد. من هنا يشتق من كرامة الإنسان الدفاع عن السمعة الطيبة للفرد[٥٥] وعن خصوصياته - بمدى عدم نصها (للسلب وللايجاب) في تعاليم وأوامر أخرى للقانون-الأساسي[٥٦]. ومن كرامة الإنسان يشتق حق الإنسان بإختيار لنفسه إسم كرغبته[٥٧]. كما إن حق الإنسان في التوجه الى المحاكم وتقديم شكوى ضد المس بكرامته كإنسان يُشتق من كرامة الإنسان. حق حمل لقب اكاديمي مشتق من حق الإنسان في الكرامة[٥٨]. ومن «كرامة» الإنسان و«حريته» يمكن إشتقاق حقوق مختلفة تتعلق بإجراءات التحقيق[٥٩]، المقاضاة والعقوبات. فلا يجوز السماح بإستعمال أساليب تحقيق يتحول الإنسان من خلالها الى وسيلة لتزويد المعلومات.[٦٠] كما يمنع إتاحة أساليب تحقيق تسلب الإنسان هويته كإنسان، ويمنع السماح بالعقاب الذي يمس بإنسانية الفرد.[٦١] لذلك فإن بعض جوانب «السجن المدني» قد تمس بكرامة الإنسان وبحريته.[٦٢] وقد تؤثر كرامة الإنسان وحريته على أحكام التوقيف قبل المحكمة،[٦٣] وعلى أحكام التفتيش،[٦٤] وعلى تمثيل المتهم من قبل محام.[٦٥] كرامة الإنسان وحريته تؤثر على الإجهاض[٦٦] وعلى

---

٥١ را صفحة ٤٢٣ فيما يلي.

٥٢ را: صفحة ٤٢٧ فيما يلي.

٥٣ را: صفحة ٤٢٨ فيما يلي.

٥٤ را: صفحة ٤٣٠ فيما يلي.

٥٥ را: صفحة ٤٢٧ فيما يلي. ومقارنة ذلك مع بشأن ٨٩/٢١٤ أبنير ضد شبيرا، قرار م.ج. (٣) ٨٤٠، وكذلك Rosenblatt v. 338 U.S. 75, 92 (1965). التي تربط حماية السمعة الطيبة بحماية كرامة الإنسان.

٥٦ را: المادة ٧ في القانون-الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

٥٧ را: المحكمة العليا ٦٩٣/ ٩١ (صفحة ٧٧ أعلاه، ملاحظة ٦٤).

٥٨ مثل حمل لقب «دكتور» أو لقب «بروفيسور».

٥٩ را: كوميرس (صفحة ٤١٠ أعلاه، ملاحظة ٤٦) صفحة ٣٤٣.

٦٠ هكذا مثلا أُقر في المانيا منع إستعمال البوليغراف لأن الإنسان في هذه الحالة يتحول الى وسيلة. را: مسألة بشأن البوليغراف (81/116 2Bv. R).

٦١ لقد أُقرّ في المانيا بأن الحكم الأدنى من السجن المؤبد دون أية إمكانية لتخفيض الحكم يمس بكرامة الإنسان وهذا ليس قانوني: را: قضية السجن المؤبد (45 VerfGE B 187 (1977)). العقاب الذي لا يتناسب و الفعل الممنوع يمس بكرامة الإنسان الجاني. عقوبة الإعدام تمس بركامة الإنسان وبحريته.

٦٢ را: المحكمة العليا ٥٣٠٤/ ٩٢ (صفحة ٣٣٤ أعلاه، ملاحظة ١٢٧).

٦٣ را: محكمة الصلح ٢١٦٩/ ٩٢ (صفحة ٣٢٠ أعلاه، ملاحظة ٧١).

٦٤ را: محكمة الصلح ٢١٤٥/ ٩٢ (صفحة ٣٣٤ أعلاه، ملاحظة ١٢٣),

٦٥ را: المحكمة العليا ٣٤١٢/ ٩١ عبد الله ضد قائد الجيش الاسرائيلي في قطاع غزة (لم ينشر),

٦٦ را: Gorby, "Introduction to the Translation of the Abortion De cision of the Federal Constitutional Court of the Federal Republic of Germany", 9 J. M. J. Prac. Proc. 557 (1976); Kommers, "Liberty and Community in Constitutional Law: The Abrotion Cases in Cases in Comparative Perspective" [1985] B.Y.U.L. Rev. 371; Morris, "Abortion and Liberalism: A Comparison Between the Abortion Decisions of the Supreme Court of the United States and the Constitutional Court of West Germany", 11 Hast.Int.Comp.L.Rev. 159 (1988).

موضوع القتل بدافع الرحمة.[٦٧] غني عن القول بأن «كرامة» الإنسان و«حريته» ليستا القيمتان الوحيدتين وليستا بقيم مطلقة. فقد يتناقضان الواحد مع الآخر - كما يمكن أن تتصادم السمعة الطيبة مع حرية التعبير - أو قد يتناقضان مع قيم أخرى من خلال «الموازنة الداخلية» بينها.[٦٨] يمكن تحديد ذلك بتشريع ملائم، تشريع يوفر شروط «فقرة التقييدات».[٦٩]

كرامة الإنسان والحد الأدنى من الكيان الإنساني

تفترض كرامة الإنسان حدا أدنى من الشروط الإنسانية. الإنسان الذي يعيش في العراء ولا بيت له هو إنسان قد أُمتهنت كرامته. الإنسان الجائع الذي يفتقر الى الطعام هو إنسان أُمتهنت كرامته. لقد تطرقت لذلك في أحدى القضايا حيث قلت:[٧٠]

«كرامة مقدم الشكوى كإنسان تفترض الإهتمام بتوفير حد أدنى لكيانه كإنسان».

هذا المفهوم مشترك لجميع النماذج المتعلقة بكرامة الإنسان.[٧١] وهذا المفهوم راسخ في صلب النموذج الوسطي. الإنسان الذي يضطر للعيش في ظروف مادية مهينة تُمس كرامة الإنسان الذي في داخله. فهو يتحول الى موضوع وليس ذات. لذلك لا يجب الإنتقال الى التطرف - الذي يميز النموذج الواسع[٧٢] - الذي يدعي بأن للإنسان حق على الدولة من أجل حياة أفضل. لذلك فإنني أشك بأنه يمكن الإستخلاص من كرامة الإنسان حق التربية، الثقافة، الصحة والرفاه الاجتماعي. ومع ذلك يمكن أن نستخلص من كرامة الإنسان حق ضمان الحاجات الأساسية للوجود الإنساني.

---

٦٧ في موضوع «الوصية الحية» (living will) را: Steinle, "Living Wills in the United States and Canada: A Comparative Analysis", 24 Case W.Res.J.Int.L 435 (1992).

٦٨ را: صفحة ٣٨١ أعلاه.

٦٩ را: صفحة ٣٨٧ أعلاه، وصفحة ٤٧٣ لاحقا.

٧٠ المحكمة العليا ١٦١/ ٩٤ أتري ضد دولة اسرائيل (لم ينشر)؛ الصلح ٣٠٥٤/ ٩٤ عيساوي ضد دولة اسرائيل (لم ينشر).

٧١ حول نماذج كرامة الإنسان را: صفحة ٤١٣ أعلاه.

٧٢ حول النموذج العريض را: صفحة ٤١٤ أعلاه.

المراجع

- אלון, מוני. **הסיכוי הנצחי: נוער ושינוי חברתי**. תל-אביב: ספרית פועלים, 1986.
- ברק, אהרון. **פרשנות במשפט**, כרך שלישי: פרשנות חוקתית. ירושלים: נבו, 1994.
- גביזון, רות. "הזכות לכבוד, לשם טוב ולפרטיות", בתוך: **זכויות האדם והאזרח בישראל: מקראה**, כרך ג'. (עורכים: רות גביזון וחגי שנידור). ירושלים: האגודה לזכויות האזרח בישראל, 1991.
- גביזון, רות. "זכויות האדם", בתוך: **זכויות האדם בישראל**: מקראה, כרך א'. (עורכים: רות גביזון וחגי שנידור). ירושלים: האגודה לזכויות האזרח, 1991.
- גבתון, דן. **הישראלי הפוסטמודרני החדש**. טרם פורסם.
- דורון, אברהם. **בזכות האוניברסליות**. ירושלים: מגנס, 1994.
- זיו, יוסי. "מדוע לתת זכויות שוות לכל אדם?" **כל אדם**, גיליון מס' 9, דצמבר 1992.
- יציב, גדי. **הדברים בשפת לבם**. תל-אביב: אדם, 1986.
- כנסת ישראל. **אתר האינטרנט של הכנסת**: www.knesset.gov.il חוק-יסוד: כבוד האדם וחירותו. (תיקון: תשנ"ד).
- مروشك-كلارمان، اوكي. **العملية التربوية في ورشات كلية آدم**. القدس: كلية آدم، ١٩٩٩.
- מרושק-קלארמן, אוקי. **חינוך לשלום בין שווים ללא פשרות וללא ויתורים**. ירושלים: מדרשת אדם, 1995.
- מרושק-קלארמן, אוקי. **חופש ביטוי והסתה: תכנים לימודים בנושא שפה ופוליטיקה** . ירושלים: צדרשת אדם, 1997.
- נאטור, סלמאן. הולכים על הרוח: **שיחות בבית שאן**. סדרת כחול ירוק, עיונים במציאות יהודית-ערבית (עורך הסדרה: פרפ' שאול משעל). בית ברל: המרכז לחקר החברה הערבית בישראל, 1992.
- סדן, אלישבע. **העצמה ותכנון קהילתי**. תל-אביב: הקיבוץ המאוחד, 1997.
- סטטמן, דני. "פגיעה ברגשות הדתיים", בתוך: **רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית ויהודית**. תל-אביב: רמות, 1998.
- תמיר, יעל. "שני מושגים של רב-תרבותיות", בתוך: **רב-תרבותיות במדינה דמוקרטית ויהודית**. תל-אביב: רמות, 1998.
- Horton, Myles., Freire Paulo. *We Make the Road by Walking: Conversation on Education and Social Change*. (Edited by Bell, John Gaventa, and John Peters). philadelphia: Temple University Press.

الحَق أن نُحتَرَم والصُعوبةُ أن نَحتَرِم

إننا نمتنع في حالات عديدة، عن احترام الغير، بسبب صعوبات موضوعية، نظرية وعملية، وليس بسبب النية السيئة.

لقد أخذنا على عاتقنا مهمة استيضاح نوعية تلك الصعوبات، على أمل بأن الكشف عنها، وخلق آليات لمواجهتها، سوف يدفعان مكانة حق الاحترام وإمكانية تطبيقه إلى الأمام. إن المهمة التربوية الأساسية كما نراها، هي أن نستوضح ما هي تلك الشروط والظروف، التي تعيق ممارسة حق الاحترام، وكيف يمكن التغلب عليها. لقد اخترنا أن نعالج ونواجه تلك الصعوبات الناتجة عن بنية المجتمع الإسرائيلي، كمجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات.

تتكون هذه الكراسة من قسمين:

القسم الأول، ويضم خمسة فصول، تتناول الصعوبات النظرية والعملية، لتطبيق وممارسة حق الاحترام، في مجتمع ديمقراطي متعدد الثقافات. القسم الثاني، يضع أمامنا مجموعة من الفعاليات، لتساعدنا على استيضاح مفهوم وصعوبة ممارسة حق الاحترام.